



# وصول النساء ذوات الإعاقة لأركان العدالة الرسمية

دراسة بالمشاركة لواقع النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية المحتلة والمخيمات الفلسطينية في لبنان والتأثير لاستراتيجيات تدخل

**الباحث**

أيمن عبد المجيد

2013

«لما أنا بكون متضايقه من العنف باحكي مع العصافير ومع الشجر وباشكي الهم همي لأنوما في

غيرهم بيسمعوا إلي»

”شابة ذات إعاقة“

حقوق الطبع والنشر محفوظة © مركز دراسات التنمية- جامعة بيرزيت

ISBN: 978-9950-334-17-5

عنوان المركز:

هاتف: +972 02 2982021

فاكس: +972 02 2982160

بيرزيت: ص.ب: 14

مكتب غزة: تليفاكس +972 08 2838884

البريد الإلكتروني: cds@birzeit.edu

الموقع الإلكتروني: <http://home.birzeit.edu/cds>

تم انجاز هذا العمل بدعم من مؤسسة المجتمع المفتوح



# مركز دراسات التنمية

## جامعة بيرزيت

تأسس المركز في عام 1997 كبرنامج بحثي متخصص في الدراسات التنموية. يهدف المركز الى تعميق مفاهيم التنمية وربطها بسياقها العملي من خلال تقديم أطر نظرية ومفاهيمية تتحرى واقع التنمية في فلسطين. وهذا يشمل دراسة التفاعلات بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للتنمية. فضلاً عن دراسة بنى السلطة والسيطرة القائمة التي تحول دون تحقيق وتنمية مستدامة مرتبطة بالسياق الذي يفرضه الاحتلال عليها. فمنذ الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية عام 1967 فرضت قيود مشددة على حق المجتمع الفلسطيني بالتنمية. وضمن هذا السياق، يرى مركز دراسات التنمية أن الأكثر تعبيراً عن التنمية في فلسطين هي استراتيجيات الصمود والبقاء، وإنتاج بدائل محلية لبنى القوى المهيمنة. وبالإضافة الى ذلك فان المركز يسعى الى توفير إطار مؤسساتي يمكن من خلاله النظر في جميع القضايا ذات الصلة بالتنمية وبحثها ومناقشتها وذلك بهدف توفير التوجيه والمساعدة العلمية لصناع القرار.

يحاول مركز دراسات التنمية من خلال جمعه بين الابحاث الاكاديمية والنشاطات المجتمعية، أن يعزز الربط المحكم بين النظرية والممارسة التنموية اذ تشمل أنشطته في هذا المجال الندوات وورش العمل، والمسوح الميدانية وتقييم الاحتياجات فمن ناحية يعمل المركز على عدد من المشاريع البحثية في شتى المجالات التنموية بالتعاون والتنسيق مع مؤسسات محلية ودولية. ومن ناحية أخرى ينفذ المركز عدداً آخر من المشاريع المجتمعية التي تهدف الى تمكين الفئات المهمشة ودمجها في عملية التنمية.

## قائمة المحتويات

5	تقديم مركز دراسات التنمية
6	مدخل
8	1. منهجية العمل ومراجعة الأدبيات ذات العلاقة
8	1.1 منهجية الدراسة
10	1.2 مدخل وقراءة للأدبيات والدراسات السابقة
13	1.3 الإطار المفاهيمي لتحديد احتياجات النساء ذوات الإعاقة في الوصول إلى أركان العدالة الرسمية
16	1.4 الإطار القانوني والتشريعي والسياساتي الناظم لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة في فلسطين
16	1.4.1 الإطار القانوني والتشريعي
17	1.4.2 الأطار السياساتي
18	1.4.3 مؤشرات حول الإعاقة في فلسطين والمخيمات الفلسطينية في لبنان
19	2. نتائج الدراسة
19	2.1 العينة المبحوثة
21	2.2 توجهات النساء ذوات الإعاقة للواقع المعاش وتأثيره على حياتهن
29	2.3 واقع المؤسسات والتشريع، المعرفة والوصول إليهما من منظور النساء ذوات الإعاقة
30	2.3.1 معرفة النساء ذوات الإعاقة بالبيئة القانونية والتشريعية الناظمة لعمل المؤسسات الحقوقية وأركان العدالة
31	2.3.2 الواقع المؤسساتي وأدوارها والمعرفة لدى النساء ذوات الإعاقة في هذا السياق
43	2.3.3 التواصل مع مؤسسات أركان العدالة الرسمية وتقديم شكاوى
47	2.4 المعوقات والاتجاهات التي تحد من الوصول والحصول على الحقوق والعدالة
49	2.4.1 التحديات حسب حجم تأثيرها ضمن رؤية النساء ذوات الإعاقة
51	3. الاستراتيجيات والاستنتاجات العامة والتوصيات المستقبلية
51	3.1 استراتيجيات التدخل حسب رؤية النساء ذوات الإعاقة
55	3.2 الاستنتاجات العامة
58	3.3 تدخلات مستقبلية وسياساتية ذات مغزى
62	المراجع

## تقديم مركز دراسات التنمية

أنصب اهتمام مركز دراسات التنمية منذ بداية عمله على البحث في الجوانب المختلفة المتعلقة بالتنمية في الأراضي الفلسطينية، وتقديم مداخل وتوجهات سياساتية وعملية لصناع القرار، وبالتركيز على المجموعات الاجتماعية المهمشة، ودراسة مشكلاتها، والتحديات التي تعترض مشاركتهم الكاملة في تنمية مجتمعاتهم. فقد تناولت دراسات المركز في السنوات الأخيرة، النساء، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، والشباب، والفقراء كشرائح اجتماعية تواجه أكثر من غيرها تهميشاً في عملية صنع القرار، وفي العملية التنموية ككل.

وفي هذا السياق، ترصد الدراسة الحالية التوجهات المرتبطة بواقع النساء ذوات الإعاقة في المجتمع الفلسطيني والتحديات التي تواجههن في الوصول إلى أركان العدالة الرسمية، كما ترصد الدراسة واقع النساء ذوات الإعاقة في السياق الاجتماعي والاقتصادي والثقافي، والقضايا التي تحول دون وصول قضاياهن إلى أركان العدالة الرسمية. استندت الدراسة الحالية إلى نهج بحثي قائم على المشاركة من خلال مشاركة النساء ذوات الإعاقة والأهالي والمؤسسات ذات العلاقة من الشرطة المدنية الفلسطينية والنيابة العامة والقضاء النظامي الفلسطيني والقضاء الشرعي ووزارة الشؤون الاجتماعية.

ومن الأهمية التنوية على أن هذه الدراسة قد شملت الأراضي الفلسطينية المحتلة والمخيمات الفلسطينية في الأراضي اللبنانية، حيث نفذت الدراسة وأشرف عليها في لبنان فريق مؤسسة مساواة في مخيم مار الياس.

وهنا، نعبر عن خالص شكرنا لكل من ساهم في إخراج هذه الدراسة إلى حيز التنفيذ وفي مقدمتهم النساء ذوات الإعاقة وأهاليهن على تعاونهم ومشاركتهم. حيث كانت مساهمتهم الأساس الذي بنيت عليها الدراسة في التصميم والتخطيط والتنفيذ وتطوير الأدوات والتحليل وصولاً إلى التوصيات. كما نقدم شكرنا أيضاً للباحثات الميدانيات وكافة فريق العمل في الأراضي الفلسطينية المحتلة ولبنان.

كما نقدم شكرنا وتقديرنا أيضاً للمؤسسة الشريكة في لبنان "مؤسسة مساواة" ونخص بالشكر الأستاذ قاسم صباح مدير المؤسسة وطاقمه والذي أشرف على تنفيذ الدراسة في لبنان، كما نتقدم بشكرنا إلى كل المؤسسات الشريكة والتي تعاونت معنا من مؤسسات أركان العدالة الرسمية ونخص بالذكر كل من الشرطة المدنية الفلسطينية، والقضاء الفلسطيني، والنيابة العامة والقضاء الشرعي، ووزارة الشؤون الاجتماعية. كما نتقدم بشكر خاص أيضاً للاتحاد العام للأشخاص ذوي الإعاقة على التعاون في التنسيق الذي أبدوه في المناطق المختلفة. ونتقدم بشكر أيضاً لكل من د. سائد جاسر والأستاذة شذى أبو سرور لمراجعتهم للدراسة ولتقديمها ملاحظات ساهمت في تطوير الدراسة، وأيضاً شكرنا للأستاذة ريم البطمة على ملاحظاتها. ونتقدم بالشكر للمزلاء والزميلات الذين قدموا ملاحظات أيضاً ساهمت في تطوير الدراسة.

تتبلور التوجهات المجتمعية والمؤسسية نحو قضية الإعاقة، والنساء ذوات الإعاقة على وجه الخصوص، في منظومة من المسلكيات السلبية والاقصائية المغلفة بنظرة دونية تحمل في طياتها بعض التفسير لحالة التهميش التي تعيشها النساء ذوات الإعاقة، نتجت هذه التوجهات عن العديد من العوامل الكامنة في الثقافة السائدة، وما تحمله هذه الثقافة من اتجاهات ومعتقدات ولغة تمتد مضامينها للسياسات والقوانين والتشريعات ونظام الحكم وأركان العدالة. حيث العديد من العوامل والاتجاهات والبنى المجتمعية التي تعيق من وصول النساء ذوات الإعاقة لأركان العدالة الرسمية (الشرطة والنيابة العامة والقضاء بشقيه الشرعي والنظامي).

تأتي هذه الدراسة بهدف تسليط الضوء على هذه العوامل والأنظمة المؤسسية والبيئات المادية والاتجاهات المجتمعية وأثرها على وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة الرسمية. كما تركز على واقع النساء ذوات الإعاقة سواء من حيث فهم هذه التحديات أو المعوقات التي تحول دون حصولهن ووصولهن لحقوقهن فيما يتعلق بالتقاضي والشكوى والحماية، أو من حيث تحديد أهم الاحتياجات التي تعزز من وصولهن لأركان العدالة الرسمية، وبناء استراتيجيات تدخل تساهم في تمكينهن من المضي نحو حقوقهن العادلة.

كما تسعى هذه الدراسة من خلال عدد من المؤشرات التي تغطي واقع وتوجهات النساء ذوات الإعاقة فهم السياق المجتمعي والمؤسسي والثقافي القائم، وبشكل تفصيلي فان الدراسة تتناول المحاور التالية:

1. واقع النساء ذوات الإعاقة المعيشي والظروف الحياتية الاجتماعية والمؤسسية والأسرية التي تحيط بهن.
2. علاقة النساء ذوات الإعاقة مع الواقع المؤسسي من حيث توفر المعلومات والمعرفة حول المؤسسات ذات العلاقة وطرق ووسائل التواصل والوصول إلى الحقوق والعدالة.
3. العقبات والحوجز التي تواجهها النساء ذوات الإعاقة في الوصول الى مؤسسات العدالة والحقوق والخدمات.
4. استراتيجيات التدخل التي تحد من التحديات والمعوقات لتعزز من وصول النساء ذوات الإعاقة لأركان العدالة.
5. استنتاجات عامة وسياسات مستقبلية للتعامل مع واقع النساء ذوات الإعاقة والعلاقة مع أركان العدالة الرسمية.

وارتباطا بالمؤشرات وبأهداف المشروع تركز الدراسة على محورين رئيسيين:

**المحور الأول:** تعيش النساء ذوات الإعاقة تحديات وواقع صعب، والكثير من أشكال التمييز السلبي تبدأ من منظومة الثقافة السائدة في مجتمعنا والتي تشكلت على أرضية تمييزية ضد النساء وتضاعفت هذه النظرة التمييزية كونهن نساء ذوات إعاقة. وتستند النظرة المجتمعية على أن الإعاقة مشكلة فردية تستوجب الشفقة والإحسان وعليه تنعكس هذه الثقافة في سياسات واتجاهات منظور العدالة في التعاطي مع قضايا النساء ذوات الإعاقة. ومن المعطيات الأساسية لهذا المنطلق:

1. سيادة الشفقة والتعاطف في التعامل مع قضايا النساء ذوات الإعاقة.
2. التجاهل وعدم التعاطي بجديه مع قضايا النساء ذوات الإعاقة.
3. نزوع أسر النساء ذوات الإعاقة إلى تفتادى الخروج بهن إلى العلن، ويندرج ذلك على وصول قضايا بناتهم ذوات الإعاقة للحيز العام، وعلى وجه الخصوص إلى المحاكم والشرطة والقضاء والنيابة مع استثناء "أن كانت القضية شؤون اجتماعية".
4. ميل الطاقم العامل في مؤسسات أركان العدالة إلى حل قضايا النساء ذوات الإعاقة وبشكل عام، في سياق عشائري وعرفي وليس من منطلق حقوقي.

**أما المحور الثاني:** تواجه النساء ذوات الإعاقة تحديات ومعيقات اجتماعية أهمها الإقصاء والتهميش مما يعيق إندماجهم ووصولهم لأركان العدالة، ومن القضايا الرئيسية لهذه الإشكالية:

1. يسود اعتقاد أن هناك قصورا في التواصل من قبل النساء ذوات الإعاقة أنفسهن، مما يعني عدم قدرتهن على الوصول إلى متطلبات وحيثيات امتيازات أركان العدالة.
2. تخشى أسر النساء ذوات الإعاقة من تحمل عبء المسؤولية القانونية إذا ما توجهت لمؤسسات العدالة، لأن الأعباء والمعيقات أكبر بكثير من قدرات الأسرة.
3. كما أن النساء ذوات الإعاقة أكثر انكشافا للانتهاك سواء على المستوى الشخصي أو المستوى الحقوقي المؤسساتي.

## 1.1 منهجية العمل ومراجعة الأدبيات ذات العلاقة

### 1.1 منهجية الدراسة

تستند هذه الدراسة على منهج متعدد الأساليب والأدوات، النوعية والكمية، لبلوغ هدفها في تحديد الأرضية المعلوماتية المناسبة لبناء استراتيجيات وسياسات تدخلية مبنية على وجهة نظر النساء ذوات الإعاقة، بغرض التأسيس لبرامج مستقبلية، تتمثل في بناء قدرات مجموعة من النساء ذوات الإعاقة وتمكينهن من قيادة حركة منظمة تساهم في إحداث تغيير في مجال الوصول إلى أركان العدالة.

ولبلوغ الهدف المذكور أعلاه هدفت الدراسة إلى الوقوف على واقع وظروف حياة النساء ذوات الإعاقة وقراءة توجهاتهن والمصادر المتاحة لديهن للوصول، أو تلك التي تحد من وصولهن، لأركان العدالة، وتحديد الاحتياجات في هذا الواقع. إضافة إلى تقديم قراءة لعلاقة النساء ذوات الإعاقة مع المؤسسات ذات الصلة.

ولتحقيق ذلك اعتمدت الدراسة على منهج بحثي قائم على المشاركة، يستند إلى مشاركة النساء ذوات الإعاقة في جميع مراحل الدراسة، بما في ذلك التصميم والتخطيط والعمل الميداني، وفي المساهمة في تحليل النتائج ورغد الدراسة بتوصيات.

لقد تم استخدام الأدوات البحثية النوعية والكمية، من خلال جمع الروايات حول حياة وظروف النساء ذوات الإعاقة بجانب مسح كمي مع عدد من النساء ذوات الإعاقة بجانب المراجعة المكتبية للأدبيات المختلفة بما فيها تلك المتضمنة على البيانات الكمية، كذلك الحوار مع المؤسسات الرسمية ذات العلاقة بحقوق النساء ذوات الإعاقة، ومؤسسات أركان العدالة لقراءة توجهاتهم واتجاهاتهم نحو القضية.

#### مراحل الدراسة: مرت الدراسة منهجياً بالمراحل التالية:

- مراجعة الأدبيات العالمية والمحلية المتعلقة بموضوع الدراسة، وكذلك الدراسات الإحصائية التي تتناول واقع النساء ذوات الإعاقة. لقد تم استخدام نتائج المراجعة في تطوير مؤشرات للدراسة، وعكسها في النقاش مع المؤسسات والنساء ذوات الإعاقة وفي تغطية الجوانب النظرية والمعلوماتية للدراسة، (انظر قائمة المراجع المرفقة).
- عقد لقاءات تشاورية مع المؤسسات ذات العلاقة ومع الناشطين والناشطات في حركة الإعاقة، وإجراء مقابلات فردية مع ذوي العلاقة من المهتمين بشأن النساء ذوات الإعاقة. وكما تم عقد لقاءات مع أطراف مختلفة من مؤسسات أركان العدالة (النيابة والقضاء الشرعي والنظامي والشرطة) بالإضافة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية، حيث تم عقد 20 لقاء بهذا الشأن في الضفة الغربية وقطاع غزة ولبنان.

- تم عقد 9 مجموعات مركزة مع النساء ذوات الإعاقة (من مناطق مختلفة في الضفة الغربية وقطاع غزة ولبنان)، حيث شارك في تلك الورش نساء ذوات إعاقة من فئات عمرية مختلفة، ومن أنواع إعاقات مختلفة، وحالات اجتماعية مختلفة، ومستويات تعليمية مختلفة، وحالة عملية مختلفة أيضاً. تركز الحوار في هذه المجموعات على عدد من المحاور، أهمها واقع وعلاقات النساء ذوات الإعاقة في الأسرة، الواقع في المجتمع والعلاقة مع المؤسسات الرسمية المرتبطة بأركان العدالة، فهمن لأركان العدالة، وتوصيف أدوار تلك المؤسسات. شارك في هذه الورش بالمجمل 107 امرأة ذات إعاقة. كما تم تجريب الاستمارة الكمية في الورش الأخيرة من هذه اللقاءات.
- تشكيل فريق البحث الميداني وتدريب الباحثات على منهجية البحث وحول مفاهيم وقضايا الإعاقة.
- تنفيذ مسح ميداني في مناطق البحث الثلاث مع 502 امرأة ذات إعاقة (201 امرأة في الضفة الغربية، 150 امرأة في قطاع غزة، 151 امرأة في المخيمات الفلسطينية في لبنان). مع العلم انه تم استخدام منهجية اختيار العينة بالاستناد على عدة تقنيات بحثية بغرض الوصول للنساء ذوات الإعاقة، سواء من خلال المؤسسات القاعدية العاملة في قضايا الإعاقة، ومع مؤسسات الإعاقة نفسها، بجانب تقنية كرة الثلج المتدرجة من امرأة ذات إعاقة إلى أخرى لتسهيل الوصول إلى فئات مختلفة ومتنوعة من النساء ذوات الإعاقة.
- كما تم عقد 12 مجموعة مركزة تحليلية مع نساء ذوات إعاقة في مناطق البحث الثلاث. حيث تم عرض النتائج الرئيسية للدراسة ونقاشها معهن من أجل التعمق في التحليل وتبيان وجهات نظرهن والخروج بتوصيات. حضر هذه الورش 130 امرأة ذات إعاقة.
- عقد ثلاث ندوات مركزية لعرض النتائج بحضور ممثلين عن أركان العدالة، فقد تم عقد ورشة في كل منطقة بهدف عرض نتائج البحث مع أصحاب الشأن والحصول على وجهة نظرهم وتحديد دورهم المستقبلي.

### تحديات العمل الميداني

- واجه العمل الميداني عدد من التحديات الناتجة عن حساسية موضوعة البحث «النساء ذوات الإعاقة» في السياق الثقافي الفلسطيني، ومن أهم التحديات:

  1. إنكار بعض الأسر لوجود نساء ذوات إعاقة داخل أسرهم، وهذا ما حدا بفريق البحث لتكرار تجربة البحث عن أفراد آخرين من العينة.

2. طرد بعض العائلات للباحثات الميدانيات من البيوت أثناء عقد الفريق للمقابلة لعدم تقبل بعض الأسر لأسئلة الاستمارة بالرغم من توضيح الفريق لعلمية وسرية المعلومات.
3. استغرق المقابلة لفترات طويلة، حيث كان فريق البحث بحاجة لإعادة الأسئلة أكثر من مرة، وخاصة مع الإعاقات الذهنية البسيطة، ومع الإعاقات السمعية نتيجة لترجمة الاستمارة إلى لغة الإشارة.
4. رفض بعض النساء ذوات الإعاقة أنفسهن من المشاركة في المسح دون الإفصاح عن السبب.
5. عقد جلسات تفريغ نفسي لبعض الباحثات، نتيجة للضغط النفسي الذي تعرضن له أثناء عملية البحث، بسبب تواصلهن مع الواقع الصعب الذي تعيشه بعض النساء ذوات الإعاقة.

## 1.2 مدخل وقراءة للأدبيات والدراسات السابقة

تواجه النساء ذوات الإعاقة حرمانا مضاعفا، كونهن نساء وكونهن ذوات إعاقة، حيث تتخذ الإعاقة أبعادا مرتبطة بالنوع الاجتماعي من حيث مضاعفة القيود واستلاب حقوق النساء ذوات الإعاقة خاصة عند الحراك للحيز العام والخروج من حيزهن الخاص «المنزلي» (Coleridge, 2001)<sup>(1)</sup>. وتواجه النساء أيضا تمييزا مضاعفا من حيث العيش في أوضاع مجتمعية أصعب من الرجال ذوي الإعاقة، إذ قللت إعاقتهن من دورنهن «المحدود أصلا كنساء» في مجتمعاتهن وبيوتهن (Boylan, 1991)<sup>(2)</sup>.

يتضاعف التمييز بالعموم داخل الأسرة، وعند التعامل فيما بين أبنائهم الذكور من ذوي الإعاقة وبناتهم من ذوات الإعاقة خاصة في الحصول على خدمات التعليم والصحة والحصول على الأدوات المساندة، وتتحصر فرص النساء ذوات الإعاقة بمهن وأدوار تقليدية «الخباطة والطبخ»، وتكون فرصهن بالزواج اقل ومحدودة إن لم تكون معدومة، (Nagata, 2003)<sup>(3)</sup>. إذ تشير بيانات بعض المؤسسات الدولية أن 80% من النساء من ذوات الإعاقة لا يتمتعن بأية وسيلة مستقلة لكسب الرزق، ويعتمدن كليا على الآخرين، خاصة في المناطق الريفية من البلدان النامية. (الأمم المتحدة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية)<sup>(4)</sup>.

ويدخل عامل ثالث حين تكون تلك النسوة من ذوات الإعاقة لاجئات (امرأة، ذات إعاقة، لاجئة)، حيث يكون لتلك العلاقة اللامرئية وكنتيجة البنى القائمة في المخيمات والبنية التحتية والموارد الفقيرة

1 Coleridge, Peter. (2001) Disability, Liberation, and Development. UK and Ireland: Oxfam.

2 Boylan, Esther. (1991) Women and Disability. London: Zed Books.

3 Nagata, Kozue Kay. (2003) 'Gender and Disability in the Arab Region: The Challenges in the New Millennium,' Asia Pacific Rehabilitation Journal. 14(1): 10-17.

4 www.unescap.org/esid/psis/disability/decade/publications/www1.aspx

والبنية الاجتماعية، تبعاتها وإشكالاتها على واقع النساء من حيث العزل والإقصاء وصعوبة الحراك داخل هذا الحيز. (Women Committee on Refugee..., 2008).<sup>(5)</sup>

ويمكن القول أنه بالرغم من الأعداد الكبيرة من النساء والفتيات ذوات الإعاقة - وخاصة في البلدان النامية- فإن هناك إشارات تدل على أن تلك النسوة والفتيات «غير مرئيات» في سياق التنمية وغائبات، إلى حد كبير، عن جدول أعمال التنمية. حتى عندما يتم دمج النوع الاجتماعي في مشاريع التنمية، تبقى النساء والفتيات ذوات الإعاقة من حيث احتياجاتهن المحددة غير مدمجات في هذه الخطط أو نادرات الدمج.<sup>(6)</sup>

كما تبني العلاقة الترابطية بالنوع الاجتماعي والإعاقة في سياق الأدوار التي جسدها الثقافة المجتمعية، وحسب تلك الثقافة، ان النساء ذوات الإعاقة غير قادرات على الإيفاء والقيام بدورهن الرئيسي الإنجابي، مما يعزز من واقع العزل والإقصاء. بجانب أن الثقافة المجتمعية وتحت مسمى "العار" تولد الحمائية والرعاية والتي تحد من خروج النساء ذوات الإعاقة للحيز العام، وتقع تلك النسوة في عزلة تامة تقريبا دون الكشف للعام عن هويتهم باتجاه الاستبعاد والإقصاء الكامل.<sup>(7)</sup>

ضمن هذا الواقع والسياق الذي تعيشه النساء ذوات الإعاقة، توفقت الاتفاقية الدولية (2006) «بخصوص الأشخاص ذوي الإعاقة» عند هذه الموضوعية من خلال أفرادها بابا خاصا بالنساء ذوات الإعاقة، ففي ديباجتها الافتتاحية ركزت الاتفاقية الدولية في بندين (ف، ق) على التالية:

" ف: وإذ تعترف بأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة غالبا ما يواجهن خطرا أكبر في التعرض، سواء داخل المنزل أو خارجه، للعنف أو الإصابة أو الاعتداء، والإهمال أو المعاملة غير اللائقة، وسوء المعاملة أو الاستغلال ."

"ق: وإذ تؤكد الحاجة إلى إدماج منظور جنساني في جميع الجهود الرامية إلى تشجيع تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية."

بينما تناولت المادة السادسة والخاصة بالنساء ذوات الإعاقة البندين التاليين<sup>(8)</sup>:

1. تقر الدول الأطراف بأن النساء والفتيات ذوات الإعاقة يتعرضن لأشكال متعددة من التمييز، وأنها ستخذ في هذا الصدد التدابير اللازمة لضمان تمتعهن تمتعا كاملا وعلى قدم المساواة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

5 Women's Committee on Refugee Children & Women. (2008) Disabilities among Refugees and Conflict-Affected Populations. New York.

6 <http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/TOPICS/EXTSOCIALPROTECTION/EXTDISABILITY/0,,contentMDK:20193528~menuPK:418895~pagePK:148956~piPK:216618~theSitePK:282699,00.html>

7 <http://www.handicap-international.fr/bibliographie>

8 <http://www.un.org/disabilities/documents/convention/convoptprot-a.pdf>

2. تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير الملائمة لكفالة التطور الكامل والتقدم والتمكين للمرأة، بغرض ضمان ممارستها حقوق الإنسان والحريات الأساسية المبينة في هذه الاتفاقية والتمتع بها.
3. وبخصوص التقاضي وأهميته في ظل الفجوات القائمة، نصت ذات الاتفاقية الدولية في المادة رقم "13" والمعنونة بإمكانية اللجوء إلى القضاء بالتالي:

"تكفل الدول الأطراف سبلا فعالة للأشخاص ذوي الإعاقة للجوء إلى القضاء على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك من خلال توفير التيسيرات الإجرائية التي تتناسب مع أعمارهم، بغرض تيسير دورهم الفعال في المشاركة المباشرة وغير المباشرة، بما في ذلك بصفتهم شهوداً، في جميع الإجراءات القانونية، بما فيها مراحل التحقيق والمراحل التمهيدية الأخرى. لكفالة إمكانية لجوء الأشخاص ذوي الإعاقة إلى القضاء فعليا، تشجع الدول الأطراف التدريب المناسب للعاملين في مجال إقامة العدل، ومن ضمنهم الشرطة وموظفو السجون".

تتعرض النساء ذوات الإعاقة إلى عنف مضاعف إضافة إلى عملية الإقصاء والعزل المجتمعي، ففي تقرير للمفوضية السامية لحقوق الإنسان حول العنف ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة، يسلط التقرير الضوء على تعرض الأشخاص ذوي الإعاقة لدرجة أشد من العنف يرتبط ارتباطاً مباشراً بالعوامل التي تزيد من اعتمادهم على الآخرين أو بتلك التي تجردهم من إمكانياتهم وتحرمهم من حقوقهم. وتقضي الكثير من هذه العوامل أيضاً إلى ظاهرة الإفلات من العقاب وإلى تغييب القضية، ويؤدي إلى العنف الذي يدوم لفترات طويلة، وتشمل تلك العوامل عدم وجود وسائل مساعدة على التنقل أو أجهزة مساعدة وعدم توفير التدريب اللازم لاستخدامها، والقوانين التي تجيز حرمان الأشخاص ذوي الإعاقة من الأهلية القانونية وتقضي إلى تعيين وصي قانوني يقوم باتخاذ قرارات ملزمة قانوناً ويعرب عنها بالنيابة عن الأشخاص ذوي الإعاقة، وعدم توافر فرص الحصول على المعلومات والخدمات الإرشادية، والخوف من الإبلاغ عن الإساءة خشية فقدان الرعاية اللازمة، والخوف من الإيداع في مؤسسات الرعاية في حال الإبلاغ عن الإساءات في البيئة المنزلية. والعامل الآخر الذي يسهم في جعل العنف غير مرئي هو عدم قدرة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية على إدراك الظروف الناشئة عن العنف لأنها كثيراً ما تُعتبر ملازمة للإعاقة. وعند المقارنة بين النساء ذوات الإعاقة بالرجال ذوي الإعاقة، تتعرض النساء ذوات الإعاقة للفقر والعزلة بشكل أكبر، ويتقاضين أجوراً أقل من الرجال كما أن نسبة تمثيلهن في القوى العاملة هي أدنى. ونتيجة لذلك، فإنهن على الأرجح أكثر تعرضاً أيضاً للوقوع ضحايا للعنف و/أو أقل قدرة على الإفلات من حلقة العنف<sup>(9)</sup>.

تشير الأدبيات المحلية، رغم محدوديتها، وكنتيجه للظروف السياسية التي يعيشها الشعب الفلسطيني، ونتيجة لحالات الحروب والدمار التي مارسها الاحتلال الإسرائيلي، ارتفعت معدلات الإعاقة في فلسطين ولقد أسهم هذا السياق في تعزيز الوعي الاجتماعي للإعاقة كظاهرة طبيعية، سواء من خلال الاهتمام بالجرحي، وبذوي الإعاقة الجسدية الذين أصيبوا جراء المواجهة مع الاحتلال الإسرائيلي خاصة في الانتفاضة الأولى، أو من خلال تقبل الظاهرة والتعامل معها، في الوقت الذي قل فيه الاهتمام بالإعاقات غير الجسدية كالإعاقات الذهنية وتأخر النمو والنساء ذوات الإعاقة<sup>(10)</sup>.

### 1.3 الإطار المفاهيمي لتحديد احتياجات النساء ذوات الإعاقة في الوصول

#### إلى أركان العدالة الرسمية

يتصل مفهوم الوصول إلى العدالة في السياق العام، إلى الكيفية والواقع والإجراءات العملية التي تكفلها الدولة ودستورها للوصول إلى أركان العدالة. بجانب بنود الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948. تشير الأدبيات بأن لكل مواطن/ة بغض النظر على إعاقته وجنسه ولونه وعرقه ودينه الحق والعدالة على اكتساب المعرفة اللازمة والفهم والوعي لممارسة حقوقه وحمايتها من خلال قنوات رسمية، حيث تضمن تلك القنوات تدعيم لآليات ومنهجيات الشكاوى من حيث الوصول إليها وسرعة الاستجابة، للحصول على المنافع الفضلى من أجل تحسين سبل معيشتهم. كما أن الوصول إلى العدالة هو التمكين في تعزيز الوقاية والتخفيف من حدة الفقر، والوقاية من الفساد ودعم وحماية وتحقيق حقوق الإنسان من خلال التمكين القانوني لكل الناس بغض النظر على الفروقات فيما بينهم<sup>(11)</sup>. حيث تربط عدة مؤشرات بذلك أهمها: مدى كفاءة وفعالية نظام العدالة من حيث الرأسمال البشري العامل والبيئة المادية الفيزيائية، ومدى سيادة القانون مقابل الممارسات العرفية والتقليدية، والعلاقة بين القانون الرسمي والقيم التقليدية، والوقوف على العوامل التي تمنع الوصول إلى أركان العدالة، والتكاليف التي تقع على عاتق المواطنين في الوصول إلى نظام العدالة، وطبيعة الآليات التي تساهم في الوصول وتقديم شكاوى واليات الاستجابة إلى تلك الشكاوى... الخ<sup>(12)</sup>.

10 Khamis, Vivian. (2008) 'Post-traumatic stress and psychiatric disorders in Palestinian adolescents following intifada-related injuries,' Social science and medicine, 67(8): 1199-1207.

Lakkis, Sylvana. (1997) 'Mobilising women with physical disabilities: The Lebanese Sitting Handicapped Association.' In Gender and Disability: Women's Experiences in the Middle East. Lina Abu Habib, ed. Oxford: Oxfam.

11 Background Paper on Access to Justice Indicator in the Asia-Pacific Region, UNDP and La Salle Institute of Governance, 2003

12 المرجع الاخير

هذا المفهوم يقود إلى الربط بواقع النساء ذوات الإعاقة، وكيف تشكل المواقف والسياسات والبرامج والمعتقدات في المجتمع تجاه قضايا الإعاقة من النهج العملياتي (الممارسة) التي يتم تبنيه. وينعكس ذلك جليا في عمل المؤسسة الرسمية سواء الحقوقية أو القانونية أو الخدمائية، فالمفهوم والمنطلق للإعاقة أيضا ينعكس في طبيعة التعاطي مع قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة ووصولهم لأركان العدالة والذي يمكن تلخيصه بالنماذج التالية<sup>(13)</sup>:

- المنهج (النموذج) الطبي: ينظر هذا النموذج على أن الإعاقة هي مشكلة صحية، وبالمقابل تحتاج إلى حل فردي يرتبط بمركز صحي وطبي، هذا النهج في العمل يستبعد الأشخاص ذوي الإعاقة من المجتمع من السياق الحقوقي إلى المنحى الصحي.
- المنهج (النموذج) الخيري (الرعوي): ينطلق هذا المنهج من أن الأشخاص ذوي الإعاقة غير قادرين على رعاية أنفسهم والعيش بشكل مستقل، وهم ضعفاء عاجزين، وهم بحاجة إلى الرأفة والشفقة، وعليه يعتبر أن الفرد ذوي الإعاقة هو المشكلة. وعليه ينظر المنهجان سالفا الذكر أنه من الداعي إلى عزل الأشخاص ذوي الإعاقة في المؤسسات والمستشفيات والمراكز الطبية والمنازل وبيوت الإيواء، بعيدا عن أركان العدالة والحقوق.
- المنهج (النموذج الاجتماعي): يتعاطى هذا النموذج مع الإعاقة بأن لها علاقة بالأبنية الاجتماعية القائمة، وينطلق إلى أهمية المسؤولية الاجتماعية المساهمة في خلق حواجز أمام مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة. وعلى المجتمع تحمل مسؤوليته وإزالة هذه العوائق والتي تعزز بسبب المفاهيم والممارسات الخاطئة، وينظر هذا المنهج إلى الأشخاص ذوي الإعاقة كمتساوين مع باقي أفراد المجتمع، ويدعو إلى إزالة كافة الحواجز الاجتماعية من بيئات مادية واجتماعية مثل الحواجز القانونية والقوانين التمييزية والحواجز المادية وحواجز الاتصالات واللغة.
- المنهج القائم على حقوق الإنسان: ينطلق من مفاهيم حقوقية وان جميع البشر متساوون في الكرامة والحقوق دون تمييز، وان العوائق والحواجز الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية القائمة تعتبر انتهاكا لحقوقهم الأساسية.

انعكاسا للنموذج الحقوقي التنموي جاء في اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2006، تعريفا للإعاقة، في الديباجة:، على أنها تشكّل مفهوما لا يزال قيد التطور وأن الإعاقة تحدث بسبب التفاعل بين الأشخاص، الذين لديهم إصابات أو صعوبات، مع الحواجز في المواقف والبيئات المحيطة التي تحول دون مشاركتهم مشاركة كاملة فعالة في مجتمعاتهم على قدم المساواة مع الآخرين<sup>(14)</sup>.

13 <http://www.survivorcorps.org/PDFs/Advocacy/SurvAssist24.pdf> أنظر على سبيل المثال الورقة التالية 13


14 <http://www.un.org/disabilities/documents/convention/convoptprot-a.pdf>

واستناداً إلى منظور حقوق الإنسان بشأن الإعاقة، وارتباطاً بمفهوم الوصول إلى أركان العدالة يؤكد هذا الإطار التحليلي على ما يلي:<sup>(15)</sup>

- النظر إلى (الأشخاص ذوي الإعاقة) النساء ذوات الإعاقة كفاعلات (Subjects) ولسن تابعات (Objects).
- الابتعاد عن النظر إلى (الأشخاص ذوي الإعاقة) النساء ذوات الإعاقة أنهن كمشكلة وعائق أمام الفعل التنموي، والتعاطي معهن من منطلق أنهن صاحبات حقوق.
- تحديد المشكلات التي تتناول مختلف العمليات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، خارج أطار وواقع فردية (الأشخاص ذوي الإعاقة) النساء ذوات الإعاقة، وإنما: هل تقوم هذه العمليات باستيعاب الفروقات الفردية أم لا؟
- الانطلاق من منظور أن (الأشخاص ذوي الإعاقة) النساء ذوات الإعاقة جزءاً من التنوع الطبيعي في المجتمع.
- وضع قضية الإعاقة والتعاطي معها كقضية عبر قطاعية حقوقية تنموية. وهذا يعني أن قضايا النساء ذوات الإعاقة تتداخل في كل العمل المؤسسي ورسم السياسات والبرامج المختلفة. يرتكز هذا الإطار على منظور مناهضة التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة بالعموم، والنساء ذوات الإعاقة على وجه الخصوص. ومناهضة التمييز الذي يحد من إمكانية الوصول لمراكز صنع القرار، والمراكز الحقوقية سواء كانت الرسمية أو غير الرسمية. خاصة أن الفكر السائد في الدول النامية ينظر إلى النساء ذوات الإعاقة بأنهن غير مرتديات في السياق الحقوقي والتنموي.
- إن العمل على حظر كافة أشكال التمييز تجاه النساء ذوات الإعاقة فقط، لن يشكل أرضية للحقوق التنموية، فالنساء ذوات الإعاقة يواجهن تحديات جمة من الصعب التغلب عليها بسمة حظر التمييز فقط، وإنما انطلاقاً من عمل إيجابي في شكل الأنظمة التفضيلية أو المساواتية والتدابير الواجب اتخاذها. حيث تلحظ الدراسات المختلفة أن الجهود الرامية إلى معالجة مسألة عدم المساواة تجاه النساء ذوات الإعاقة تقتصر على استكشاف قضايا معينة تؤثر عليهن بشكل خاص وفي بعض المجالات، هذا النهج يتسم بضيق الأفق لوضع تدابير كافية عند النظر في المساواة بين الجنسين ودمج النساء ذوات الإعاقة<sup>(16)</sup>.

15 Quinn, G. and Degener, T. et al (2002) Human Rights and Disability: The current use and future potential of United Nations human rights instruments in the context of disability. United Nations, New York and Geneva, 2002

16 لمزيد من المزيد حول هذه الإطار يمكن النظر إلى: <http://www.wwda.org.au/europedisc1.pdf>



## 1.4 الإطار القانوني والتشريعي والسياساتي الناظم لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة في فلسطين

### 1.4.1 الإطار القانوني والتشريعي

لم تتطرق القوانين الفلسطينية بالعموم للنساء ذوات الإعاقة في أي من بنودها، حيث نظمت قضايا الإعاقة في فلسطين في نص قانوني للمرة الأولى في العام 1999، كمسؤولية مشتركة حكومية وأهلية، حيث سن قانون حقوق المعوقين رقم (4) لعام 1999 كتشريع ناظم مستقل يتضمن جملة من الأحكام والبنود والحقوق الأساسية والضرورية لحياة الأشخاص ذوي الإعاقة، بالإضافة إلى مجموعة أخرى من النصوص العامة في قوانين نافذة سارية ذات علاقة بالواقع العام أهمها: القانون الأساسي الفلسطيني المعدل (2005) والذي ينص على حظر التمييز على أساس الإعاقة، وقانون العمل 2000/7، وقانون الخدمة المدنية 1998/4، والتي ارتبطت بنودها بقضايا تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاعين الخاص والعام.

بالرغم من أهمية هذا القانون (قانون الإعاقة) ودوره في الواقع العام وضرورة تطبيقه وتنفيذه إلا أن هناك العديد من أوجه القصور والضعف الماثلة فيه، حيث يتعاطى القانون مع قضية الإعاقة بمنظور طبي، ومع أهمية هذا القانون، إلا أنه يتضمن ثغرات عدة والتي يمكن إجمال أبرزها في التالية<sup>(17)</sup>:

- غياب الصفة الأمرة في نصوص القانون، كما يخلو القانون من آليات المساءلة ونظم الرقابة.
- عدم وضوح النظم واللوائح التنفيذية التي ترجمت بنودها بشكل يضمن إمكانية تطبيقه، والجهات التنفيذية المكلفة بالرقابة عليها مما جعل قضية الإعاقة حالة اجتماعية تتبع لدوائر وزارة الشؤون الاجتماعية.
- وجود تعارض قانوني بين نصوص وبعض التشريعات الناضمة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، فبينما ينص قانون حقوق المعوقين وقانون العمل على حق تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة بنسبة لا تقل عن 5% يشترط قانون الخدمة المدنية في المادة الرابعة والعشرين منه خلو المتقدم لطلب وظيفة من (العاهات) والأمراض والإعاقات.... الخ.
- نشأ تعارض بفعل تقييد اللوائح التنفيذية لحقوق عامة وجعلها محصورة بفئة محددة كالإعفاء الجمركي الذي قصرته اللائحة التنفيذية على الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية فقط في حين جعله قانون حقوق المعوقين حقاً مطلقاً للجميع.
- لم يتناول القانون أي إجراءات بخصوص التفاضل في قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، وعليه لم يكن هناك أي إجراءات خاصة تضمن للنياحة والقضاء مراعاة التطبيق بالشق الجزائي

17 ورقة خلفية خاصة بمراجعة القانون خاصة بالخطة الإستراتيجية لقطاع الإعاقة في فلسطين (مركز دراسات التنمية، 2011).

استناداً إلى مبدأ النيابة كشرعية تراعي تطبيق القانون<sup>(18)</sup>.

وبخصوص بعض الإجراءات لضمان سير التحقيق وإنفاذ القانون، نوهت بعض القوانين إلى إجراءات في نصوصها مثل قانون الأصول الجزائية لسنة 2001، وقانون البيانات في المواد التجارية والمدنية لسنة 2001، بخصوص سماع أقوال الإعاقة السمعية أو تسهيل سماع إفادات الأشخاص ذوي الإعاقة بالعموم، أو محاكمة متهما مصاباً بمرض أو اختلال<sup>(19)</sup>. كما نوه في قانون العقوبات الأردني والمطبق في الأراضي الفلسطينية عقوبات شديدة اتجاه الاعتداءات الجنسية على النساء ذوات الإعاقة<sup>(20)</sup>.

#### 1.4.2 الاطار السياساتي

في ضوء دراسة لرصد المؤشرات المتحسسة للإعاقة في السياسات التي تنفذها المؤسسات لدمج قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، نفذها مركز دراسات التنمية- جامعة بيرزيت تم الوصول للاستنتاجات التالية<sup>(21)</sup>:

1. محدودية المؤسسات على اختلاف قطاعاتها التي تتبنى على رأس خططها وبرامجها سياسة تستند على تضمين قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة أو استهدافهم.
2. تغيب السياسات عن معظم المؤسسات التي تؤمن بضرورة عدم استثناء أي فئة في المجتمع وتكفل اتخاذ كافة التدابير التي من شأنها تحقيق ذلك.
3. تتأثر بعض السياسات - في حال وجدت- بالاتجاهات المجتمعية السلبية نحو قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، وتنعكس قطعاً على موضوعة التعامل مع قضية الإعاقة كقضية حقوقية عبر قطاعية.
4. غياب سياسة تنظم عملية استثمار المصادر المالية أو البشرية لتضمين الأشخاص ذوي الإعاقة وضمان وصولهم إلى الحقوق والخدمات على قدم المساواة مع الآخرين.
5. هناك ضبابية لدى صنّاع القرار في العديد من المؤسسات حول مفهومهم للسياسة العامة، وأهميتها ارتباطاً بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
6. تشير بعض المؤسسات إلى أنها تلتزم سياسة عدم التمييز أو الإقصاء أو الاستثناء، إنما لا توجد أي تدابير يقومون باتخاذها لضمان شمولية الأشخاص ذوي الإعاقة.

18 مقابلة مع الدكتور أحمد براك رئيس النيابة العامة.

19 قانون رقم (3) لسنة 2001 (قانون الأصول الجزائية) (مواد رقم 269-267)

20 قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 1960 (المواد 293، 297).

21 مركز دراسات التنمية، 2010 (دراسة غير منشورة حول المؤشرات المتحسسة في القطاعات الحيوية والإعاقة بالتعاون مع ماب).

### 1.4.3 مؤشرات حول الإعاقة في فلسطين والمخيمات الفلسطينية في لبنان<sup>(22)</sup>

وفقاً للتعريف الموسع للإعاقة (لديه/ها بعض الصعوبة أو صعوبة كبيرة أو لا يستطيع مطلقاً)، فقد بلغت نسبة الإعاقة في الأراضي الفلسطينية حوالي 7%، وهي النسبة ذاتها لكل من الذكور والإناث. بينما تشير دراسات أن نسبة الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان تصل إلى 11%، ما يزيد عن 40% منهم من النساء ذوات الإعاقة<sup>(23)</sup>. وتشير البيانات المختلفة أن هناك فجوات عدة تواجه النساء ذوات الإعاقة مقارنة مع الذكور من ذوي الإعاقة، من حيث التعليم والعمل. وفيما يتعلق بتلبية احتياجاتهن تشير البيانات إلى أن الغالبية من النساء ذوات الإعاقة يبقين حبيسات المنزل ويقمن بأدوار تقليدية مرتبطة بالعمل المنزلي بشكل رئيسي.

كما تشير الدراسات إلى أن النساء ذوات الإعاقة يعانين من عزل مضاعف عما يعانيه الرجال ذوي الإعاقة، كما أن الفرص المتاحة أمام الرجال ذوي الإعاقة تكون بشكل عام أفضل من فرص النساء ذوات الإعاقة سواء في المشاركة المجتمعية أو الاقتصادية أو السياسية. حيث تزداد هذه الفجوة وتتضاعف في سياق المجتمع الفلسطيني، فالنساء ذوات الإعاقة وفي سياق الثقافة الاجتماعية السائدة ترتبط بالعار والخجل. وضمن خصوصية واقع المخيمات الفلسطينية في لبنان يعاني الأشخاص ذوي الإعاقة من ظروف اجتماعية وإنسانية صعبة وقاسية بسبب الإهمال الذي يعاني منه مجتمع اللاجئين بشكل عام، في، نتيجة الحرمان من الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية التي تفرضه القوانين المدنية اللبنانية. وعليه فإن النساء الفلسطينيات ذوات الإعاقة في لبنان يعانين من ثلاثة محددات للتمييز؛ الجنس والإعاقة واللجوء.

22 تعتمد هذه الاستنتاجات على عدة مراجع من أهمها: مسح الأفراد ذوي الإعاقة، 2011 الذي تم تنفيذه من قبل الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بالشراكة مع وزارة الشؤون الاجتماعية ورقة مرجعية أعدت خصيصاً لصالح البحث من جمعية مساواة (المنفذ للمشروع في لبنان). دراسة حول توجهات ومؤشرات حول واقع الإعاقة من منظور النوع الاجتماعي، الصادر عن مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق ومركز دراسات التنمية، 2011. دراسة حول الإعاقة في التجمعات والمخيمات الفلسطينية في لبنان والمخيمات الفلسطينية في الأراضي المحتلة. الصادر عن مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق ومركز دراسات التنمية، 2011. الإستراتيجية الوطنية للأشخاص ذوي الإعاقة، 2012 (وزارة الشؤون الاجتماعية بالتعاون مع مركز دراسات التنمية جامعة بيرزيت).

23 انظر الإعاقة في المخيمات الفلسطينية، في لبنان والأراضي الفلسطينية المحتلة، مركز دراسات التنمية ومركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق، 2011.

## 2. نتائج الدراسة

### 2.1 العينة المبحوثة

فيما يلي خلفية عامة اجتماعية وديمقراطية حول النساء ذوات الإعاقة المشاركات في المسح، يعطي الجدول (1) صورة عن توزيع العينة المبحوثة وفقا للفئات العمرية أن ما يصل إلى نصف العينة قد تركز في الفئة العمرية ما بين 18-29 سنة وذلك في محاولة لإعطاء هامش أوسع في تلمس قضايا الشباب من ذوي الإعاقة ونصف العينة الأخرى للفئة ما بين 30-50 سنة.

جدول رقم (1): أعمار النساء ذوات الإعاقة المشاركات في المسح ومستوياتهن التعليمية

الفئة العمرية	النسبة المئوية	المستوى التعليمي	النسبة المئوية
22-18	25.9%	أميات	33%
23-29	25.3%	أقل من ثانوية عامة	38%
30-39	22.5%	ثانوية عامة	13%
40-50	26.3%	دبلوم متوسط فأعلى	16%

المصدر: مسح مركز دراسات التنمية - جامعة بيرزيت.

ومن حيث واقع اللجوء: 65% منهن لاجئات، 35% غير لاجئات. ومن حيث الحالة الاجتماعية: 85% منهن عزباوات، 12% متزوجات. ومن حيث صعوبة الإعاقة فان الجدول (2) يعطي صورة تفصيلية عن توزيع الفئة المبحوثة، كما يعطي الجدول صورة عن توزيع المبحوثات وفقا لأهم الاحتياجات.

جدول رقم (٢): النساء ذوات الإعاقة المشاركات في المسح حسب نوع الصعوبة/الإعاقة

أهم الاحتياجات للنساء ذوات الإعاقة المشاركات في المسح		النساء ذوات الإعاقة المشاركات في المسح حسب نوع الصعوبة/الإعاقة	
علاج طبي	14.7 %	صعوبة النظر	13.1 %
دواء	10.5 %	صعوبة السمع	11.6 %
خدمات تأهيل	17.4 %	صعوبة الحركة	35.9 %
أدوات مساندة	21.7 %	صعوبة ذهنية	17.3 %
رعاية بيتية	7.0 %	صعوبة نطقية	2.4 %
غير ذلك (أكثر من احتياج)	28.7 %	صعوبة مركبة	19.7 %

المصدر: مسح مركز دراسات التنمية - جامعة بيرزيت.

- وفيما يتعلق بأسباب الصعوبة لديهم: أفادت 30% أن السبب مرضي، وأحالت السبب على أنه خلقي/وراثي 40% منهن. بينما 7% أرجعت السبب على أنه الاحتلال والحروب، و12% بسبب الحمل والولادة.
- أما من حيث الواقع التعليمي والعملية لأرباب وربات أسر النساء ذوات الإعاقة المشاركات في المسح:
  - 15% من أرباب أسرهن أميين. و55% منهم تعليم دون الثانوية العامة، و16% ثانوية عامة.
  - 25% من ربوات أسرهن أميات. و52% أقل من ثانوية عامة، و16% ثانوية عامة.
  - أما بالنسبة لعمل أرباب الأسرة فان:
    - 26% من أرباب أسرهن يعمل بوقت كامل، 14% بوقت جزئي.
    - 4% من ربوات أسرهن يعملن بوقت كامل، و3% بوقت جزئي.
    - ووصفت النساء ذوات الإعاقة واقع أسرهن الاقتصادي كالتالي: 45% من أسرهن دخولهم متدنية، 27% محدودة، 27% متوسطة، 1% عالية.

## 2.2 توجهات النساء ذوات الإعاقة للواقع المعاش وتأثيره على حياتهن

أشارت نتائج الأديبات والدراسات سائلة الذكر، أن النساء ذوات الإعاقة أكثر عرضة من غيرهن لممارسات مختلفة ترتبط بالحرمان من الحقوق الأساسية، بجانب الممارسات الأخرى المرتبطة بالعنف والإيذاء، حيث تؤطر هذه الممارسات لبيئة قامعة وعازلة للنساء ذوات الإعاقة. تعكس نتائج الدراسة الحالية ارتباطا واضحا بنتائج الدراسات سائلة الذكر، من حيث انعكاس الثقافة المجتمعية والصور النمطية السائدة وتأثيرها على شكل ممارسات عدة على النساء ذوات الإعاقة، ومن الواضح أن هذه الثقافة المرتكزة على فكر الإقصاء والتهميش تبرز النساء ذوات الإعاقة كفضائل هامشية ومنكشفة لممارسات عديدة. حيث تمارس على النساء ذوات الإعاقة (وبتفاوت) أنماط مختلفة من القمع والعنف والحرمان والعزل.

تبرز توجهات ورؤية النساء ذوات الإعاقة اللواتي شاركن في الدراسة، ثلاثة مستويات من الممارسات التي تواجهها النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية والمخيمات الفلسطينية في لبنان، بشكل أكبر مقارنة مع النساء دون إعاقة، حيث تبدأ هذه الممارسات بالحرمان الحقوقي، وتتصل بممارسات التهميش والإقصاء التي تحد من المشاركة والشراكة في قضايا حياتية تختص بهن، لتتوج تلك الممارستين بأشكال عنف وإيذاء عدة.

### المستوى الأول: ممارسات ترتبط بالحرمان من الحقوق

تتعايش وتتفاعل الموروثات الثقافية (الأسرة والمجتمع والمؤسسات) لتشكل منظورا يحيط بالنساء والفتيات ذوات الإعاقة، ويعكس السياق القائم نفسه على حرمان النساء والفتيات ذوات الإعاقة من المشاركة في الحياة الأسرية والاجتماعية مقارنة مع غيرهن، مروراً بتقليص فرصهن المجتمعية والمؤسسية للوصول للحقوق والخدمات المختلفة على قدم المساواة والعدالة مع الآخرين بما يشمل الذكور ذوي الإعاقة. حيث تشير البيانات أن هناك حرمانا يطال النساء ذوات الإعاقة في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مقارنة بالنساء الاخرى، ولعل المؤشرات التالية تعطي صورة أوضح عن الموضوع:

**الصحة:** أفادت 46% من النساء المبحوثات ذوات الإعاقة على أن هناك حرمان من خدمات صحية للنساء ذوات الإعاقة (موافقة وموافقة إلى حد ما) مقارنة بغيرهن من النساء.

تعتبر شابة ذات أعاقه حركية عن كيفية تعاوي المنظومة الصحية مع واقعها، سواء من خلال التعامل أو من خلال الاستنتاجات المؤلمة على واقعها فتقول:

”في دكاترة ومهنتهم الطب، اي تخفيف الالم، ولكن نظرتهم لذوي الاحتياجات الخاصة سلبية ومتشائمة في تشخيص المرض، عندما كان عمري 12 سنة حكي الدكتور لاهلي انه بنتكم مش رح تعيش اكثر من 20 سنة، هذا الحكي قدامي، مرضها رح يصير فيها العجائب جسمها راح بعوج. مش عارف ايش يعني قدام مريض بتحكي هيك حكي. انا تفاجئت من كلامه سألت اهلي عن جد انا رح اموت لما يصير عمري 20 سنة؟ امي بتحكي لي اكيد لا. هلا انا بالجامعة ونفسي اشوف الدكتور هلاً واقول له انا صار عمري 22 سنة“ .

هذا الواقع عكس نفسه بأشكال أخرى على أسر الأشخاص ذوي الإعاقة، وتبين أم تجربتها بالقول:

”أنا عندي 3 حالات المفروض يراعونا في سعر العلاج ويوفروه لنا، صح معي تأمين صحي لكن بدفع الرسوم مثلي مثل غيري، المفروض يكون العلاج والدواء مجاني“ .

التعليم: تبين النساء ذوات الإعاقة أن الحرمان طال أيضاً التعليم، حيث أقرت 52% منهن أن هناك حرمان من التعليم يطال النساء ذوات الإعاقة، حيث ما زال التعليم في فلسطين يضع قيوداً واضحة على دمج الفتيات ذوات الإعاقة، خاصة الذهنية.

تقول أم من قطاع غزة:

”أنا بنتي عندها إعاقة ذهنية وبصرية، وهي صغيرة وديتها على المدرسة لكن المديرية ما رضيت تدخلها المدرسة قالت إلى انتي درسيها في البيت لحالك، وبعد هيك وديتها على محو الأمية وطردوها كمان لأنهم بحكوا استيعابها قليل“ .

كما أفادت 36% من النساء ذوات الإعاقة أنهن توقعن عن التعليم رغماً عنهن، حيث توقفت عن التعليم رغماً عنها 44% من النساء المبحوثات ذوات الإعاقة في قطاع غزة، و 38% من المخيمات الفلسطينية في لبنان، و 28% منهن في الضفة الغربية. تشير شابة ذات إعاقة حركية إلى أن عزلها عن التعليم بدأ بسبب موقع مسكن أسرتها:

”الموامة انا على المستوى الشخصي انقطعت من التدريس لاني عندي درج كبير عالي بالبيت، الموامة للإعاقات الحركية بتعيق كثير تنقلي من منطقة لمنطقة انا بحكيك كنت من الاوائل بالمدرسة بس طلعت سبب ان الدرج عندي عالي وما في اسنسير وما في تسهيلات، 53 درجة فانا بحسها هاي كثير اشكالية“ .

العمل: تشير البيانات أن الحرمان تجسد أيضاً في العمل وحصول النساء ذوات الإعاقة على هذا الحق لأسباب ترتبط بالإعاقة، حيث أقرت 56% من النساء ذوات الإعاقة أن هناك حرمان من العمل يطال النساء ذوات الإعاقة.

وتعددت القصص التي روتها النساء ذوات الإعاقة في الورش المختلفة، تحدثت فتاة ذات إعاقة سمعية عن التحديات التي تواجهها في إيجاد فرصة عمل بقولها:

”في صعوبة بالحصول على العمل حاولت اشتغل لكن برفضوا يشغلوني بسبب الصعوبة السمعية لأنهم ما بيعرفوا لغة الإشارة.“

وتحدثت شابة أخرى عن تجربتها:

”أنا عندي تجربة للحرمان من العمل، أنا خريجة تربية إسلامية من جامعة الأزهر، لان عندي صعوبة في الحركة ويتعب كثير لما اطلع كانت اختي بتروح عنى تقدم للشغل راحت لوزارة العمل لحتى تقدم اوراقى ومرفق مع الأوراق تقرير يوضح إعاقتي حكي إلهها الموظف ما في عنا وظائف للمعاقين ورمى الأوراق في وجهها.“

ومن المهم الإشارة إلى أن الفروقات النسبية في مناطق المسح، وخاصة ما بين المخيمات الفلسطينية في لبنان والأراضي الفلسطينية المحتلة، تعود للدور الذي تلعبه وكالة الغوث من خلال تقديمها خدمات تعليمية وصحية في أماكن الإقامة ومع انحسار الحيز الجغرافي وتوجهات الوكالة بتوفير تلك الخدمات تكون إمكانيات التمييز محدودة في أحيان عدة، وهذا ما أفادت به النساء ذوات الإعاقة أيضا في ورش العمل في نهر البارد:

”وجود نقص وليس حرمان من الخدمات الصحية لأن وكالة الغوث (الأونروا) تؤمن قسماً من هذه الخدمات وينسب محددة وخاصة بما يتعلّق بالاستشفاء والطبابة.“

كما نورد هنا قصة نجاح شابة ذات إعاقة حركية من المخيمات الفلسطينية في لبنان على تأمين فرصة عمل بالرغم من سوء الأحوال في تلك المنطقة:

”الشابة ذات الإعاقة «ن» امرأة فلسطينية من مخيم فلسطيني في لبنان لديها إعاقة حركية وبالرغم من الظروف الصعبة (الثالوث) التي تعيشها كأمرأة وفلسطينية وذات إعاقة، تحدث إعاقته وواقعها المعقد بحيث ذهبت باتجاه مهنة غير تقليدية بالنسبة للنساء بشكل عام حيث تعمل سائقة سيارة عمومية تملكها حيث حصلت على قرض حسن بدون فوائد من مؤسسة خيرية لبنانية.“

إن الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام، والنساء ذوات الإعاقة بشكل خاص، يجدون أنفسهم في موقف يتطلب منهم مضاعفة الجهود التي يبذلها الأشخاص دون إعاقة كي يتمكنوا من التمتع بهذه الحقوق كغيرهم من الأفراد، كما ان النساء ذوات الإعاقة هن الأكثر حرصا وبشكل دائم على تقديم أنفسهن كنماذج ناجحة فقط، وما عدا ذلك لن يكون بإمكانهن الوصول إلى حقوقهن الأساسية، مما يؤكد أن التوجه العام المناط بهذه الشريحة يعزز المعتقدات التي تؤمن بأن الإعاقة قضية فردية.

ولا بد من التنويه أيضا أن عملية الدعم المؤسساتية الرسمية يشوبها الضعف لمجابهة الانتهاكات الحقوقية التي تواجهها النساء ذوات الإعاقة. هذا الضعف أو الخلل يستبطن في سياق الأبعاد التي تركزها الثقافة والمرتبطة بالنوع الاجتماعي والإعاقة، لا بل أن اتجاهات وسياسات المؤسسات تعمل على مضاعفة القيود والحرمان الحقوقي للنساء ذوات الإعاقة، والذي بدوره يضاعف التمييز ضدهن مقارنة بباقي الفئات المجتمعية على اعتبار أن علاقات النوع الاجتماعي والإعاقة قللت من دورهن المحدود أصلا. (Boylan, 1991, and Coleridge, 2001).

### المستوى الثاني: ممارسات ترتبط بالتهميش والإقصاء

تعتبر النساء والفتيات ذوات الإعاقة الأكثر عرضة لمثل تلك الممارسات الإقصائية (التهميش) باعتبارهن من وجهة نظر أفراد المجتمع مواطنات من الدرجة الرابعة. وعليه، يأخذ التهميش أشكالاً إقصائية مقصودة وغير مقصودة على المستوى المؤسساتي الرسمي وغير الرسمي، ويتجسد ذلك بأشكال عدة تتصل بصعوبة وصول ومشاركة واستهداف النساء والفتيات ذوات الإعاقة للحقوق والخدمات التي يتم تأمينها عبر مختلف المؤسسات. يتضح أن النساء والفتيات ذوات الإعاقة، في إطار علاقتهن بالبيئة الأسرية والمؤسساتية في الغالب، يتعرضن للعديد من الصعوبات والتحديات النفسية والاجتماعية وذلك بسبب التجاهل ومحدودية الفرص، بالإضافة إلى كافة أنواع التواصل والتعامل البعيد عن احترام الاختلاف والتنوع المرتبط بالإعاقة والنوع الاجتماعي، الأمر الذي يضاعف أسباب التجاهل والعزل والاستضعاف والدونية.

الخروج للحيز العام: يطال شعور العزل والحرمان من الخروج والوصول إلى الحيز العام النساء ذوات الإعاقة بشكل كبير حسب ما أفدن به، حيث أبدت موافقتها (موافقة وموافقة إلى حد ما) على ذلك 58% من المشاركات في المسح.

وتنوه شابة وتؤكد على واقع القيود على الحركة بقولها:

”حريتنا مقيدة، أهلنا يخافوا علينا انونطلع على أي مكان عشان هيك ممنوع انونطلع“.

الشفقة: كما أبدت موافقتها وموافقتها إلى حد ما أن هناك نظرة ترتبط بالشفقة والحزن على واقع النساء ذوات الإعاقة 73% من النساء ذوات الإعاقة المشاركات في المسح. وتصف شابة ذات إعاقة علاقة زميلاتها في الجامعة معها بقولهن لها:

”يا ويلي كيف بدك تروحي وتيجي لحالك، الله يعينك يا حرام“.

دونية النظرة المجتمعية: وتتجسد التوجهات المجتمعية حسب النساء ذوات الإعاقة أيضا من حيث دونية النظرة وسلبيتها حولهن، حيث أبدت موافقتها وبتفاوت على ذلك 66% من المبحوثات. وتؤكد شابة ذات إعاقة على سلبية النظرة التي تواجهها في السياق الثقافي المجتمعي:

” في نظرة لما بطلع وبيعرفوا اني في عندي ضعف بصر بيقولوا الي يا عميه وقديش هدول وبضايق كثير من هذا السلوك وبصير ابكي لما بروح وبلعن المجتمع من نظرته وبقول ليش بيعملوا معي هيك انا ايش ذنبي.“

الانكشاف للطلاق: ومن الممارسات المجتمعية التي تتعرض لها النساء ذوات الإعاقة بشكل أعلى من النساء الأخريات تتجسد في الطلاق حتى مع أن معدلات الزواج لهن محدودة أصلاً، حيث أبدت موافقتها وبتفاوت على ذلك 45% من النساء المبحوثات ذوات الإعاقة، حيث توزعت حسب مناطق البحث كالتالي: 59% من النساء ذوات الإعاقة في الضفة الغربية، و31% في قطاع غزة، وفي لبنان وصلت النسبة إلى 41%.

تحدثت امرأة ذات إعاقة من غزة حول تجربتها بالقول:

”أنا عندي صعوبة شوي في الحكي وعندي صعوبة في النظر وقبل ما أتزوج قلت لزوجي كل شي وعن حالتي كلها، لكن مجتمعا استكثر علي الزواج وصاروا بالطلعة والنزلة يعايروني ويقولوا هاي ما يتنفع للزواج ليش مزوجينها وأم زوجي كانت دايمًا تهينني وتغلط على وتمسح بكرامتي الأرض وشايفاني مش على مستوى ابنها وكل يوم تسمعني كلام ليش هيك يتمشي وليش هيك بتعملي بالأخر أنا ما تحملت كرامتي تروح مني هيك وتطلقت وأنا حامل بالشهر الثالث وهلا معي بنت.“

وما يثير الاستغراب في النتائج سألته الذكر أن منظور الشفقة والحزن الذي يتعاطى فيه المجتمع والمؤسسات من النساء ذوات الإعاقة، يواجه بممارسات اقصائية كالعزل والنظرة الدونية والطلاق. وبخصوص هذا التهميش، قدمت النساء ذوات الإعاقة صوراً حية لما تواجهنه من تهميش وإقصاء، حيث يمتد الإقصاء والتهميش من الحيز الخاص (المنزل) ويتوارد إلى باقي مؤسسات المجتمع الرسمية. حيث توصم النساء في بعض الأحيان بإعاقتها، كما ينظر المجتمع بعين الاستغراب لبعض النساء في حال حصولهن على بعض حقوقهن الاجتماعية، كما اشتكت النساء ذوات الإعاقة السمعية في لبنان من حالة العزل الاجتماعي بسبب عدم وجود أدوات الاتصال والترجمة بالإشارة.

يرتبط سياق التهميش الواقع على النساء ذوات الإعاقة بالمنظور الذي تتلقت منه المؤسسات والمجتمع والأسرة في تعاطيها وتعاملها مع النساء ذوات الإعاقة، والذي يعتبر أنهن غير قادرات على رعاية أنفسهن، والعيش بشكل مستقل، وحل مشكلتهن من خلال بيوت الإيواء، هذه النظرة المنفصمة ترتبط بالشفقة والرعاية والإقصاء، وتستبعد بالضرورة النساء ذوات الإعاقة عن المشاركة وتعزز من واقعهن الاقصائي وعلى مستويات عدة. (أنظر: Quinn and Degener, 2002).

وبناء على ما سبق ترتبط عمليات السيطرة بالسلطة الذكورية والأبوية القائمة والمرتبطة بالنظرة التي تسلب منهن التحكم بحياتهن والتمثيل بالنيابة عنهن في الوصول لقضاياهن وحصولهن على حقوقهن (خاصة المرتبطة بالشؤون الاجتماعية والخدمات الاغاثية). وما يعزز هذا الاستنتاج أن هناك 58% من النساء ذوات الإعاقة المشاركات بالمسح تؤيد وبدرجات متفاوتة ان لديهن شعور بأن حياتهن ترتبط بواقع أناس آخرين، وبغياب سيطرتهن على حياتهن.

وتلخص امرأة ذات إعاقة مطلقة من غزة واقعتها بالتأكيد على ذلك بالقول:

”أنا باعتباري مطلقة، الطلعة محسوبة علي، لما بدى اطلع ولا انزل بيضل كل الحارة تسأل وبين راحت ووبين اجت، والكلام بيكثر، حركتي مقيدة“.

يبدأ سلم الإهمال والعزل من الأسرة، حيث أفادت وبدرجات متفاوتة بتعرض النساء ذوات الإعاقة للإهمال والعزل داخل أسرهن (54% من نساء ذوات الإعاقة في الضفة الغربية، 35% من النساء في قطاع غزة، و27% في لبنان). ويتعزز شعورا اقصائيا إضافيا لدى البعض من النساء ذوات الإعاقة بالخجل الذي تبديه أسرهن كونهن أحد أفراد تلك الأسر، حيث ترى هذا الواقع 36% من النساء المشاركات في المسح (53% توافق وتوافق إلى حد ما على ذلك من الضفة الغربية، 32% من نساء قطاع غزة و15% من نساء لبنان).

وتؤكد على ذلك النساء ذوات الإعاقة المشاركات اذ تقول شابة ذات إعاقة:

”يعتبروا الشخص ذو الإعاقة شخص مش واعي للحياة وهيك لازم يضل بالبيت“.

ونخلص للمضمون الرئيسي من خلال ما تحدثت به شابة ذات إعاقة في إحدى الورش:

”تواجهنا انه في العادة الأهل يتكفلون بالقيام بكل شيء يمثلنا أو يهمننا في المؤسسات ويقولون لنا -انتم ارتاحوا فقط- وهذا طبعا يحد من معرفتنا بالمؤسسات والمجتمع“.

إن الإطار المفاهيمي للتهميش والإقصاء يرتبط بالواقع الثقافي والبيئي الذي تعيشه النساء ذوات الإعاقة، حتى في حال تولد شعورا يرتبط بمنحى ايجابيا تراه بعض النساء ذوات الإعاقة حول الحماية الزائدة التي توفرها الأسرة، تفسرها أخريات على أنها جزء من السيطرة والعزل، وافقت على ذلك وبتفاوت 53% من النساء المشاركات في المسح، وتضيف بعض النساء ذوات الإعاقة في لبنان في الورش المركزة أن هناك تمييزا عائليا ضدهن على أساس الإعاقة، وتضيف أخريات أن التمييز الايجابي قد يكون مؤذيا من ناحية الحماية الزائدة التي قد تؤدي إلى تعطيل في الحياة الاجتماعية والمشاركة.

### المستوى الثالث: ممارسات ترتبط بالعنف

تؤطر التوجهات المجتمعية نحو النساء والفتيات ذوات الإعاقة، في ضوء الواقعين سالمي الذكر، لأشكال متعددة من ممارسات العنف سواء على المستوى اللفظي أو العاطفي أو الجسدي أو الجنسي، وتظهر هذه الممارسات داخل البيئة الأسرية، وتمتد إلى المجتمع والمؤسسات. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن هناك مجموعات داخل شريحة النساء والفتيات ذوات الإعاقة نفسها أكثر انكشافاً للعنف، غالباً ما تكون حسب نوع الإعاقة والإقامة والعمر، فكلما زادت صعوبات التواصل والإدراك والقدرة على التعبير عن النفس زادت أشكال العنف سواء في الحدة أو شكل الممارسة.

ترى النساء ذوات الإعاقة أنهن يتعرضن للعنف بأشكال مختلفة بشكل أعلى من النساء الأخريات، حيث يشمل هذا العنف أشكالاً مختلفة سواء لفظية أو جسدية أو جنسية. وتؤكد على هذا الواقع الشابات ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان:

” نعم تتعرض النساء الموقّات لأشكال عنف: الضرب، كلام جارح، صراخ، إهانة، اغتصاب وتحرش “.“

ومن الأهمية بمكان التنويه هنا وحسب الإحصاءات الوطنية أن 37% من النساء الفلسطينيات اللواتي سبق لهن الزواج، و16% من النساء اللواتي لم يسبق لهن الزواج قد تعرضن للعنف بأشكال مختلفة. وحسب نتائج هذه الدراسة تقر النساء ذوات الإعاقة بتعرضهن لممارسات عنفية بشكل يفوق النساء بدون إعاقة، وهذا يعني أن العنف يتضاعف على اعتبار أنهن أكثر انكشافاً للعنف بأشكاله المختلفة مقارنة مع غيرهن من النساء.

العنف اللفظي: تفيد 59% من النساء ذوات الإعاقة بأنهن يتعرضن للعنف اللفظي (ألفاظ جارحة واستهزاء وسخرية) وبدرجات متفاوتة أكثر من غيرهن من النساء بدون إعاقة. وأقرت النساء ذوات الإعاقة في ورش العمل عن تعرضهن بشكل مباشر لهذا الشكل من العنف:

” أكثر شي موجود العنف اللفظي حتى انه يمارس من اقرب الناس ومن الجيران ومن بنات الجامعة دايماً يقولوا (يا مسكينة، يا عرجه)». وتفيد أم لطفلة ذات إعاقة ذهنية، عن واقع طفلتها: «أنا بنتي عندها صعوبة ذهنية أولاد الشارع يبيجوا كل يوم ينادوا عليها ويضحكوا عليها ويفلطوا عليها كل يوم نفس الموالم بطلع الهم وبقاتل عليهم “.“

العنف الجسدي: بينما كان هناك إقرار لدى 35% من النساء ذوات الإعاقة بتعرضهن للعنف الجسدي بشكل أعلى مقارنة مع النساء الأخريات. تبرز شابة ذات إعاقة حركية حجم العنف الجسدي الذي تتعرض له من أخيها ومدى خطورته على واقعها الصحي والجسدي بقولها:

”أخوي دائماً بضربنا وبشكل مؤذي بالرغم من انه وضعي خطر نتيجة وجود بلاتين في عمودي الفقري وما بضربي إلى في هاي المناطق الخطيرة وبشكل وحشي وضار“.

**العنف الجنسي:** كما تقرر النساء ذوات الإعاقة (28%) بتعرضهم أيضاً بشكل أكبر للعنف والتحرش الجنسي مقارنة مع النساء بدون إعاقة. وقد بينت نتائج ورش العمل أن العنف بأشكاله المختلفة وخاصة الجنسي يحدث في أماكن عديدة وبدرجات مختلفة، سواء داخل الأسرة أو في المجتمع المحيط أو أثناء تنقلهن في المواصلات العامة، أو داخل المؤسسات التعليمية. وإن العنف الممارس يتعدد في أشكاله وحدته، كما أن هناك بعض الفئات وخاصة النساء ذوات الإعاقة الذهنية وحسب النساء المشاركات في الورش هن أشد انكشاف للعنف تحت ذرائع الحماية والخوف، حيث يصل حد الانتهاك العنفي لاستئصال أرحامهن تحت حجج واهية، كالخوف من تعرضهن للاغتصاب والاستغلال الجنسي. وحول هذا الواقع تقول شابة ذات إعاقة:

”هناك أسر تزيل أرحام بناتها من ذوات الإعاقة وأعرف إحدى هذه البنات هل تمتلك جسم أبنيتها بأن تزيل رحمها. كل هذه الممارسات لتحمي أبنيتها من الاستغلال الجنسي“.

وتضيف شابة أخرى قصة لفتاة ذات إعاقة ذهنية:

”جارتنا لديها صعوبة ذهنية، تحرش بها اخوها، وما حد عملها ايشي لانها ما بتعرف. طيب مين بدوا يأخذ حقها ومين بدوا يقف جنبها وأهلها ما قدروا يعملوا حاجة خافوا من الفضيحة ونزلوا ضرب بالبنات وبين الإنسانية الي عندهم“.

وتتحدث شابة ذات إعاقة ما حدث معها في طفولتها، حيث ما زالت هذه الأحداث تعيش في ذاكرتها، ولم تخلد تلك القصص في أي لحظة في طي النسيان.

”فتاة ذات إعاقة بصرية من الضفة الغربية تروي قصة مرت بها في طفولتها المبكرة إذ أن أحد سكان الحي الذي تسكن فيه قام بالتحرش بها عدة مرات و ملامسة جسدها ومناطق حساسة في جسدها ولا يزال يدور حولها في أمل أن يستغلها مرة أخرى ولكنها لم تنزل تعلم أن عليها عدم الاقتراب منه كي لا يحدث معها ما حدث في مرات سابقة وقامت هذه الفتاة بأخبار والدتها عن ما حدث معها وبدورها قامت الوالدة بمحاسبة ذلك الشخص دون أن يشعر أحد من سكان الحي وجعلت هذه المرأة القضية بين سطور النسيان كما أنها ساعدت أبنيتها على تخطي هذا الوضع وفي المقابل تصرح الفتاة أن هذا الموقف الذي تكرر معها جزء من حياتها ولم تستطيع نسيانه“.

وتتعاطى نتائج الدراسة هذه مع ما توصلت إليه دراسة مفوضية حقوق الإنسان (2012)، على أن الواقع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي الذي تعيشه النساء ذوات الإعاقة يعرضهن لعنف أشد ارتباطا بتكريس الأبنية القائمة سياقاً يكرس من اعتمادهن على الآخرين، كما أن هذا العنف يكون في كثير من

الأحيان غير مرئي كنتيجة لواقع العزل الذي يمارس عليهن أيضا، حيث تشرع الكثير من تلك العوامل ظاهرة الإفلات من العقاب والى تغييب قضايا العنف الذي تقع النساء ذوات الإعاقة ضحاياه.

### 2.3 واقع المؤسسات والتشريع، المعرفة والوصول إليهما من منظور

#### النساء ذوات الإعاقة

ضمن هذا الواقع الذي تعيشه النساء ذوات الإعاقة، وفي سياق الممارسات التي تحيط بحياتهن، تتولد اسس وآليات التعاطي مع قضاياهن لدى المؤسسات الرسمية، تلك الأسس والاليات تركز على النماذج والمرجعيات الخيرية والدينية والرعاية والطبية، في حال أصلا تم استهداف النساء والفتيات ذوات الإعاقة في البرامج المختلفة. تغيب بالعموم أي رؤية أو برامج تموية حقوقية عن هياكل تلك المؤسسات اتجاه تلك النسوة، وتغيب المرونة والحساسية والمواءمة عن سياساتها وأنظمتها وبيئتها المادية والفيزيائية والاتجاهاتية بما يضعف من وصول ومشاركة واستهداف النساء والفتيات ذوات الإعاقة للحقوق والخدمات التي يتم تأمينها عبر هذه المؤسسات الرسمية.

تشير نتائج الدراسة الى أن هناك تباينا في المعرفة المتاحة للنساء ذوات الإعاقة حول المؤسسات المختلفة وأدوارها، حيث بينت النتائج أن هناك فجوة معرفية حول مؤسسات أركان العدالة والمؤسسات الرسمية التي ترتبط بصلات ذات بعد حقوقي وخدماتي. وتتكون صور ذهنية حول بعض المؤسسات في وجدان النساء ذوات الإعاقة خاصة تلك المؤسسات التي تمثل حالة بالنسبة لهن، كالمؤسسات ذات الطابع الخدماتي، أو الأمني والحقوقي. ومن المكان بأهمية التنويه أن المؤسسة الفلسطينية الرسمية ذات العلاقة بأركان العدالة تغيب عن المخيمات الفلسطينية في لبنان، وهذا خلق مرجعيات أخرى سواء على المستوى المحلي داخل المخيمات أو على المستوى الفلسطيني الرسمي المتاح في لبنان كمنظمة التحرير والأحزاب السياسية والسفارة الفلسطينية واللجان الشعبية في المخيمات، والعشيرة كبعد غير رسمي.

ارتبطت معرفة النساء ذوات الإعاقة بالمؤسسة الرسمية، خدماتية كانت أو حقوقية بحجم التعامل والتعاطي مع هذه المؤسسات حيث تلجأ النساء إلى وزارة الشؤون الاجتماعية مثلا بغرض الحصول على الخدمة وتتكون معرفتهن بهذه المؤسسة طبقا لدرجة التعامل معها ومع غياب التعامل مع أركان العدالة ( الشرطة، النيابة، والقضاء فان معرفتهن بهذه الأطر تتراجع. وهذا ما تحدثت عنه النساء ذوات الإعاقة على سبيل المثال:

”إحنا بنروح على المؤسسات على حسب حاجتنا عشان هيك إحنا بنروح على وزارة الشؤون الاجتماعية حتى نأخذ منهم مساعدات..... ما حدث إلنا تجربة مباشرة مع القضاء والنيابة عشان هيك ما بنعرفهم إلا مجرد أسماء وبس..... ما إلنا شغل مع القضاء والنيابة ومعرفتنا بالشرطة مجرد انو مركز وينشوف مكانه وبس“.

كما ربطت امرأة ذات إعاقة بأن المعرفة والمعلومات المتاحة حول المؤسسات مرتبطة بالحاجة لها أيضا، فالحاجة والواقع ضمن المنظور الاغاثي والخيري هو الذي يسير حياة النساء ذوات الإعاقة، وليس البحث عن الحقوق:

”حسب طبيعة احتياجاتنا مثلا القضاء الشرعي لا نحتاجه عادة لأننا لا يمكننا الزواج، وطبعا بسبب عدم وجود عمل لدينا لا يمكننا الحصول على شيكات فلا ندخل في مشاكلها واللجوء للقضاء النظامي، أما وزارة الشؤون فهي المكلفة بمساعدتنا في التأمين الصحي وبعض الأمور الأخرى فنلجأ لها، وتتوفر لدينا معلومات عنها، والشرطة نعرفها لأنها قسم منتشر حتى الطفل يعرف ما هي الشرطة“.

### 2.3.1 معرفة النساء ذوات الإعاقة بالبيئة القانونية والتشريعية النازمة لعمل المؤسسات الحقوقية وأركان العدالة

تعتبر البيئة التشريعية والقانونية من أهم المرجعيات الحقوقية، والتي تستند المؤسسات في عملها عليه، وتبنى معه لوائحها وأنظمتها الداخلية للعمل في التقاضي والمحاكم. ومن الأهمية أيضا معرفة وعي الفئات ذات الصلة والعلاقة بهذه القوانين بحقوقها المستندة إلى تلك القوانين والتشريعات. لكن في سياق النساء ذوات الإعاقة وقانون الإعاقة، كانت المعرفة متواضعة حول القانون وحيثياته وان كان هناك معرفة فهي في سياق المعرفة العامة والسماع العام بمعزل عن ما يتضمنه هذا القانون من حقوق. قانون الأشخاص ذوي الإعاقة: أشارت ثلث النساء ذوات الإعاقة بعدم توفر أي معلومات أو لم يسمعن سابقا بهذا القانون (28% في الضفة الغربية، 39% في قطاع غزة). في حين تتوفر معلومات كافية لدى 24% منهن (21% في الضفة الغربية، 29% في قطاع غزة)، في حين تتوفر معلومات بسيطة لدى 26% (بواقع 29% في الضفة الغربية، 21% في قطاع غزة). بينما هناك 16% منهن سمع بالقانون دون توفر أدنى معلومات عنه (22% من الضفة الغربية، 9% من قطاع غزة).

وقد نوهت النساء ذوات الإعاقة في الورش المختلفة بأن المعرفة لديهن حول القانون سطحية بالرغم من أن البعض منهن شارك سابقا في ورش حول القانون، فيما نوهت أخريات أن القانون لا يلبي طموحاتهن لغيابه عن واقعهن، وبعده عن التطبيق.

مقتطفات من ورشة عمل حول المعرفة بالقانون الفلسطيني رقم «4» لعام 1999 الخاص بالإعاقة

إحنا بنعرف انو في قانون بيضمن 5% لذوى الإعاقة في العمل.

أخذنا ورشات عمل في القانون الفلسطيني، لكن ما عنا معرفة كاملة فيه.

عشان ما في تطبيق للقانون الفلسطيني للأشخاص ذوي الإعاقة عشان هيك ما بنعرفه.

الاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: لا بد من التنويه أن فلسطين شاركت في المفاوضات الخاصة بالاتفاقية الدولية، ولكن مشاركتها لم تكن بصفة دولة، ولا يمكنها التوقيع أو المصادقة عليها. ولكن يمكنها الانضمام إلى أية اتفاقية دولية بعد ثلاث ثلاثة شهور من اكتسابها صفة الدولة. وحسب المصادر الرسمية هناك نقاش داخل أروقة وزارة الشؤون الاجتماعية بالضغط باتجاه الانضمام بعد أن اكتسبت فلسطين دولة بصفة مراقب داخل الأمم المتحدة.

وحول معرفة النساء ذوات الإعاقة بهذه الاتفاقية، تشير البيانات أن أكثر من نصفهن (55%) لا تتوفر لديهن أي معلومات و/أو لم يسمعن سابقاً بتلك الاتفاقية، وكانت النسب متقاربة في مناطق المسح. بينما تتوفر معلومات كافية لدى 12% من النساء ذوات الإعاقة حول الاتفاقية الدولية (بواقع: 14% في الضفة، 17% في غزة، 4% في المخيمات الفلسطينية في لبنان). تولدت رغبة عالية لدى النساء ذوات الإعاقة للمشاركة في ورش توعية حول قانون الإعاقة والاتفاقية الدولية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. حيث نوهت العديد من النساء في الورش المختلفة برغبتهم بمعرفة القانون الدولي والاتفاقيات الدولية والقانون الفلسطيني. من حيث ان هذه المعرفة مرتبطة بالوعي حول الحقوق وتمكينهن للمطالبة بها.

## 2.3.2 المواقع المؤسسية وأدوارها والمعرفة لدى النساء ذوات الإعاقة في هذا السياق

أولاً: المؤسسات الرسمية الفلسطينية ذات العلاقة بالحقوق والعدالة

### • وزارة الشؤون الاجتماعية

نوه طاقم العاملين في الإدارة العامة للإعاقة والإدارة العامة لحماية الأسرة والطفولة في وزارة الشؤون الاجتماعية<sup>(24)</sup>، بأن هناك العديد من القضايا التي ترتبط بأهمية دور الوزارة (الواجب عمله أو تلك الأعمال التي لا تقوم بها) في وصول وتمكين النساء ذوات الإعاقة من الوصول إلى أركان العدالة الرسمية ومن أهمها: مشاكل الأحداث ذوي الإعاقة (الفتيات ذوات الإعاقة)، الانتهاكات والاعتداءات باتجاه الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء ذوات الإعاقة في داخل الأسرة، التمثيل القانوني أمام القضاء

24 تم عقد لقاءات مع كل من زياد عمر وسونيا الحلوم من الإدارة العامة للأشخاص ذوي الإعاقة، وكل من كوثر المغربي واثنين من الطاقم من الإدارة العامة للأسرة والطفولة. ورامي النتيل من دائرة تأهيل المعاقين بوزارة الشؤون الاجتماعية غزة.

والنيابة والشرطة، وتمثيل قضايا الإعاقة والنساء ذوات الإعاقة أمام أي جهات عدة وخاصة الرسمية منها والتي تنتهك القانون «رقم 4 للعام 1999» ودعم قضاياهم أمام القضاء، بالإضافة إلى الأدوار التقليدية للوزارة في قضايا الإعاقة بشكل عام والمرتبطة بالخدمات والتمكين الاقتصادي وبرامج التأهيل والتدريب.

ونوه العاملون في الشؤون الاجتماعية إلى أن هناك تحديات وإشكاليات تواجه مراكز الإيواء والحماية سواء من خلال قدرات تلك المراكز على استيعاب النساء ذوات الإعاقة، أو تلك المرتبطة في إمكانيات توفير كادر بشري قادر على التعاطي مع قضايا النساء ذوات الإعاقة، أو التحديات المتمثلة أيضاً في غياب المواءمة والتسهيلات البيئية والمادية المناسبة للنساء ذوات الإعاقة. بالإضافة إلى ذلك، حتى اللحظة لا توجد معايير وضوابط وإجراءات فاعلة من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية الفلسطينية تضمن حماية المنتفعين من هذه المراكز سواء أكانوا من الذكور أو الإناث من ذوي الإعاقة. علماً بأن اللائحة التنفيذية للقانون الفلسطيني لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 40 لسنة 2004 قد منحت الوزارة مثل هذه الصلاحيات سواء عبر استهداف المراكز التي تقع ضمن مسؤولياتها أو كافة المراكز والمؤسسات الأخرى العاملة في مجال الإعاقة. وبالنسبة لوزارة الشؤون في لبنان فليس لها أي علاقة أو صلة بحقوق النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان. الأمر الذي يضعنا بالضرورة أمام علامات استفهام كبيرة تتمحور في الغالب حول المرجعيات البديلة لهذه الشريحة في المخيمات الفلسطينية في لبنان ومدى تلبية هذه المرجعيات لمقومات الحماية الاجتماعية.

أما بخصوص واقع العلاقة والمعرفة من قبل النساء ذوات الإعاقة بوزارة الشؤون الاجتماعية، تشير البيانات إلى توفر معلومات كافية لدى 53% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية عن الوزارة (بواقع: 43% في الضفة الغربية، 67% في قطاع غزة)، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 35% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات (بواقع 43% في الضفة الغربية، 25% في قطاع غزة). هذه المعرفة بوزارة الشؤون الاجتماعية مرتبطة بنوعية دورها كما تشير المعلومات: حيث تعتبر وزارة الشؤون الاجتماعية مرجعية رئيسية في إنفاذ القانون (قانون حقوق المعوقين الفلسطيني رقم 4 لسنة 1999)، ومرجعية للشرائح المهمشة في المجتمع ومنها النساء ذوات الإعاقة. ومن الجدير بالذكر في هذا السياق أن الفهم المتشكل بشأن وزارة الشؤون الاجتماعية في إطار كونها مرجعية في إنفاذ القانون هو مرتبط في أحيان كثيرة بالخدمات الإغاثية والرعاية وخدمات الحماية الاجتماعية المتوقع من الوزارة تقديمها. ومن أهم التساؤلات الواجب طرحها بهذا الخصوص، هل هناكليات واجراءات واضحة ومعلنة تستند إليها وزارة الشؤون الاجتماعية وتستخدمها لتابعة تطبيق القانون؟

المساندة المؤسسية في دعم النساء ذوات الإعاقة حسب بيانات وزارة الشؤون الاجتماعية الرسمية تشير بيانات وزارة الشؤون الاجتماعية أن الفجوة قائمة في إمكانية حصول النساء ذوات الإعاقة على ذات الخدمات مقارنة مع الذكور ذوي الإعاقة. تشير بيانات العام 2011، على حصول 80 شخص ذو إعاقة على برنامج التمكين الاقتصادي 28 منهم كان لأسر لديها نساء ذوات إعاقة. أما فيما يتعلق بالإعفاء الجمركي (لم تحصل أي من النساء ذوات الإعاقة خلال ذات العام على إعفاء في حين حصل على هذا الحق 1213 ذكر ذو إعاقة). وقد تم إيواء 66 شخص ذوي إعاقة كان من بينهم 19 امرأة ذات إعاقة، وحصل على خدمات الرعاية والتأهيل 175 شخص ذوي إعاقة منهم 24 امرأة ذات إعاقة<sup>(30)</sup>. وكما هو مبين من البيانات السابقة، فإن هناك فجوة حقيقية تعكسها الأرقام لدى المقارنة بين المستفيدين من خدمات الوزارة حسب النوع الاجتماعي. مما يدل على غياب هذا المعيار «النوع الاجتماعي» كأحد محددات تقديم الخدمات.

مع الدور الذي تلعبه الوزارة واتساع المعرفة بها، بينت النتائج أن من الأدوار المهمة التي اعتبرت في النساء ذوات الإعاقة دوراً رئيسياً لوزارة الشؤون الاجتماعية مقارنة مع المؤسسات الأخرى تكمن في التمكين للحصول والوصول إلى الخدمات الصحية والاجتماعية المختلفة حيث اعتبرت هذا الدور رئيسياً لوزارة الشؤون الاجتماعية 43% منهن. وكانت غالبية النساء اللاتي ترينَ هذا الدور للوزارة 55% في الضفة الغربية مقابل 26% رأت بهذا الدور من النساء ذوات الإعاقة في قطاع غزة. هذه الفجوة بين الضفة وغزة تفسرها النتائج بالدور الذي تلعبه وكالة الغوث بهذا الجانب في قطاع غزة على اعتبار أن غالبية السكان من اللاجئين الفلسطينيين. كذلك اعتبرت 38% منهن أن دور الوزارة يكمن في حصول النساء ذوات الإعاقة على عمل، حيث اعتبرته دور الوزارة ذات أهمية في ذلك 40% من نساء قطاع غزة، مقابل 36% من نساء الضفة الغربية. وترى أيضاً 20% أن دور الوزارة مرتبط بحصولهن على التعليم (حيث وصلت هذه النسبة إلى 28% في الضفة الغربية). كما ترى 19% أن من واجب الوزارة تمكينهن للتواصل مع المؤسسات.

ولم تختلف آراء النساء ذوات الإعاقة في الورش المختلفة عن هذا التوصيف لأدوار وزارة الشؤون باستثناء بعض الإضافات والمرتبطة بشكل رئيسي بالعمل على المواءمة والتأهيل، والمساندة في التمكين للنساء ذوات الإعاقة للوصول إلى حقوقهن.

#### • مؤسسات أركان العدالة

تعيش النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان حالة يصعب معها التدخل المباشر لمؤسسات أركان العدالة الرسمية اللبنانية، حيث يرتبط تدخل قوى الأمن اللبنانية بالأساس بالحالة

25 تم تأمين هذه البيانات لغرض الدراسة من وزارة الشؤون الاجتماعية.

الأمنية في المخيمات، وليس بحقوق الفئات القاطنه فيه، وعليه يعيش سكان المخيمات الفلسطينية حالة من غياب المرجعيات، حيث تتأثر النساء ذوات الإعاقة من هذا الغياب بشكل اكبر من غيرهن نتيجة حالة الانكشاف والإقصاء الذي يعيشه، وخاصة مع بروز مرجعيات ذات طابع عشائري أو عائلي، ومع هذا السياق حصلت فجوات في توجهات النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية اتجاه إمكانية وجود أي دور لمؤسسات أركان العدالة.

كما أن وصول النساء والفتيات ذوات الإعاقة لأركان العدالة ورفع وعيهن بهذا الشأن غائبا عن أجندات وبرامج المؤسسات العاملة في مجال الإعاقة كما منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة أو المؤسسات نفسها. والتدخلات بهذا الشأن حتى اللحظة لم تتجاوز استهداف الشرطة في بعض المحافظات بتدريبات هدفت لجعلهم أكثر تحسناً لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام، أو إحداث بعض التغيرات البيئية لتكون أكثر مواءمة كما حصل في مقر شرطة أريحا، أو بعض التغيرات على بعض الممارسات وردود الأفعال ذات العلاقة ببعض المواقف الهامشية.

نوهت النساء ذوات الإعاقة في الورش المختلفة عن غياب العلاقة مع مؤسسات أركان العدالة، وفي حالة كان هناك تجارب نادرة تتم بسياق لم يفصح عنه، تم توصيف هذا السياق بعيونهن وكلماتهن كالتالي:

” ما حدث انه كان لنا تجربة مباشرة مع القضاء والنيابة عشان هيك ما بنعرفهم إلا مجرد أسماء وبس.“  
 ” ما إلنا شغل مع القضاء والنيابة ومعرفتنا بالشرطة مجرد انو مركز وبنشوف مكانها وبس.“  
 ” معرفتنا بالشؤون تتبع من انو إحنا منتفعين منهم، وما في علاقة بينا وبين الشرطة أو القضاء لحتى نعرفهم بس مجرد بنشوف مقر الشرطة وضباط الشرطة في الشارع وبس.“

#### الشرطة الفلسطينية:

تغيب عن استراتيجيات وسياسات الشرطة المدنية الفلسطينية أية توجهات أو حساسية في التعاطي مع قضايا النساء ذوات الإعاقة. واستند هذا الاستنتاج على مراجعة لاستراتيجيات وسياسات الشرطة، ومن خلال الحوار مع الدوائر المختلفة في السلك الشرطي، حيث تم التأكيد من قبل من تمت مقابلتهم في الإدارة العامة للتخطيط والإدارة العامة لحماية الأسرة ومسئولة النوع الاجتماعي، أن الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء ذوات الإعاقة ليسوا على أجندة الشرطة من حيث التسهيلات والمواءمة والآليات التي تستجيب للخصوصية التي تفرضها الفروق الفردية فيما بينهم، والتي بالضرورة تتطلب ميكانيزمات وإجراءات مختلفة في كافة عمليات التدخل والوقاية وغيرها. وفيما يتعلق بمواءمة مراكز الشرطة (تم التنويه أن هناك أعمال أولية للمواءمة بدأت بشكل أولي في أريحا) للأشخاص ذوي الإعاقة الحركية<sup>(26)</sup>.

26 تم عقد لقاءات عدة مع رمضان شرقاوي مسئول التخطيط ووفاء معمر من الإدارة العامة لحماية الأسرة، ومع مسئولة النوع الاجتماعي في الشرطة. كما تم عقد لقاء مع أم رامي من الإدارة العامة للشرطة النسائية بقطاع غزة.

## نقطة ضوء من المشروع

في فترة عقد لقاءات مع الشرطة كانت وحدة حماية الأسرة في الشرطة بصدد تطوير إستراتيجية عملها، قام فريق المشروع بدمج قضايا الإعاقة والنساء ذوات الإعاقة في مسودة الإستراتيجية للوحدة سواء من خلال المبادئ العامة التي تقود عمل الوحدة الإستراتيجية أو من خلال بنود أهداف وعمل الوحدة.

وحول معرفة النساء ذوات الإعاقة بجهاز الشرطة المدنية، تتوفر معلومات كافية حول عمل الشرطة ودورها لدى 32% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية (بواقع: 22% في الضفة الغربية، 45% في قطاع غزة)، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 42% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات (بواقع 47% في الضفة الغربية، 35% في قطاع غزة). هذه المعرفة بالشرطة الفلسطينية ترتبط باحتكاك الشرطة الفلسطينية بحياة الناس الفلسطينيين وعلى اعتبار تواجدها في الأماكن المختلفة حسب تعبير النساء ذوات الإعاقة في المجموعات المركزة

رصد وتوثيق حالات الاعتداءات والعنف ضد النساء ذوات الإعاقة من خلال مؤسسات أركان العدالة الرسمية<sup>27</sup>

حسب الملفات الرسمية الموجودة لدى وحدة حماية الأسرة في الشرطة الفلسطينية في الضفة الغربية خلال العام 2012، وصل بما مجموعه 57 قضية لأشخاص ذوي إعاقة 13 لذكور ذوي إعاقة، و44 لإناث ذوات إعاقة. وقد تم تصنيف الانتهاكات التي تقدمت الشكوى بخصوصها كالتالي:

12	اعتداء جسدي	11	هروب من المنزل	4	خلافات أسرية
16	اعتداء جنسي	2	محاولة الانتحار	12	حجز حرية والإهمال

وقد تم تحويل 21 حالة منهم لمستشفى الأمراض العقلية والنفسية، و12 حالة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية، و18 حالة للطب النفسي، وتحويل أربعة حالات للنياحة العامة وتحويل حالتين للمحافظ.

وبناء على البيانات المتوفرة من الشرطة سألنا الذكر، من الواضح أن النساء والفتيات ذوات الإعاقة الذهنية أو النفسية هن الأكثر عرضة للانتهاكات حسب الجهة التي تم التحويل إليها. وهذا يدل على

27 البيانات المتوفرة في هذا القسم تم توفيرها من قبل المؤسسات لأغراض الدراسة

أمريين لا يقل أحدهما أهمية عن الآخر: الأول، ضعف آليات الحماية لهذه الشريحة من قبل كافة الجهات ذات العلاقة. والثاني: الأثر الذي يلعبه نوع الإعاقة في هذه الحالة باتخاذ القرار بشأن التوجه إلى أركان العدالة لدى حدوث أي انتهاك لأي من حقوق النساء والفتيات ذوات الإعاقة الذهنية أو النفسية، فهن الأقل فرصة في حصولهن على الحق في تقرير المصير واتخاذ القرارات الخاصة بهن، ووصولهن لأركان العدالة مرهون بقرار شخص آخر.

المخضر اللبناني: تتوفر معلومات كافية لدى 9% من النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 28% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات. هذه المعرفة المحدودة بالمخضر اللبناني ترتبط بغياب الاحتكاك والتواصل، على اعتبار أنه ليس ضمن المرجعيات الفلسطينية الرسمية بحياة الناس الفلسطينيين في المخيمات.

وفيما يتعلق بالتجارب العملية للنساء ذوات الإعاقة مع الشرطة الفلسطينية، كانت تلك التجارب محدودة للغاية، وان إلمامهن ومعرفتهن بالشرطة نابعة من تواجد الشرطة ومراكزها في المناطق والأحياء والشوارع المختلفة.

رغم قلة التواصل وزيادة المعرفة الأولية بالشرطة، إلا أن النساء ذوات الإعاقة بلورت أدوارا مهمة ترى فيها للشرطة الفلسطينية من أهمها حمايتهن من العنف، حيث ترى هذا الدور للشرطة 55% من النساء في الأراضي الفلسطينية المحتلة. في حين ترى هذا الدور للمخضر اللبناني 22% من النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان.

كما ترى 41% أهمية دور الشرطة في مساندتهن في رفع دعوى ضد أحد اعتدى عليهن. في حين ترى هذا الدور للمخضر اللبناني 19% من النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان.

كما اعتبرت 38% من النساء ذوات الإعاقة مساندة الشرطة الفلسطينية للنساء ذوات الإعاقة بتقديم شكوى يقع ضمن دائرة عملها. بنسب متقاربة ما بين الضفة الغربية وقطاع غزة. واعتبرت 15% من النساء ذوات الإعاقة بأهمية دور الشرطة في دعمهن في التقاضي أمام المحاكم. ولم تختلف آراء النساء ذوات الإعاقة في الورش المختلفة في التوصيف لأدوار الشرطة الفلسطينية، مع أن التركيز الرئيسي في الورش المختلفة أوضحت بأن أهمية الشرطة تكمن في حماية النساء ذوات الإعاقة من العنف، في حين كان هناك تركيز ثانوي على أهمية الشرطة في دعم النساء في تقديم شكوى، وفي مساندتهن في رفع دعوى ضد أحد اعتدى عليهن.

#### • النيابة العامة:

يتناغم عمل الشرطة مع النيابة العامة حيث تحال القضايا الشرعية إلى النيابة العامة لمتابعتها وإحالتها إلى القضاء، وتمثل النيابة الحق العام. لم يتناول القانون رقم 4 للعام 1999 أي نصوص

بخصوص الحق في التقاضي للأشخاص ذوي الإعاقة وآليات إفعاله، وعليه لم يكن هناك أي إجراءات خاصة تضمن مراعاة النيابة لتطبيق الشق الجزائي استناداً إلى مبدأ مراعاة تطبيق القانون. أما فيما يتعلق بالشق الآخر والمرتبط بتنفيذ القانون والذي ينص على الموامة، فإن الأبنية القائمة لدى النيابة هي مباني قديمة ولا تراعي إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إليها. وفيما يتعلق بإجراءات النيابة الخاصة بقضايا الإعاقة، تراعي النيابة عدم التأخير في سماع إفادة الأشخاص ذوي الإعاقة، ومراعاة احتياجاتهم المختلفة سواء الاحتياجات الخاصة أو الترجمة لذوي الإعاقة السمعية. ولا تتساهل النيابة على الإطلاق في قضايا الاعتداءات على الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة النساء لأن ذلك يعتبر نوعاً من "الخسة" حسب تعبيرهم. كما تم التنويه إلى أن المؤسسات الحقوقية بإمكانها أن تمثل الشخص ذوي الإعاقة كوكيل عنه وليس كهيئة حقوقية لأنه لا يوجد نص قانوني في ذلك، في القضايا الجزائية<sup>(28)</sup>.

وضمن واقع النيابة العامة، ما زالت بعيدة عن ذهنية النساء ذوات الإعاقة، حيث تتوفر معلومات كافية حول النيابة ودورها لدى 8% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية وفي لبنان (بواقع: 6% في الضفة الغربية، 13% في قطاع غزة، 5% في لبنان)، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 25% من النساء ذوات إعاقة المبحوثات (بواقع 27% في الضفة الغربية، 24% في قطاع غزة، 24% في المخيمات الفلسطينية في لبنان). وتقل المعرفة عن النيابة لدى النساء ذوات الإعاقة لغياب التواصل مع تلك المؤسسة كما أفدن في المجموعات المركزة.

تشير البيانات المتوفرة من مراكز النيابة في المحافظات المختلفة من الضفة الغربية عن تسجيل 3 حالات لنساء ذوات إعاقة، قضية مرتبطة بالاعتصاب وهتك عرض، وقضية ضد مؤسسة صحية عامة، وقضية خلافية (لم يتضح مضمونها). كما ورد رسائل من المناطق الأخرى تفيد بعدم وجود قضايا على اعتبار أنه لا يوجد تمييز على أساس الإعاقة أو تبيان أن تلك القضايا لنساء ذوات إعاقة. واعتبرت 15% من النساء ذوات الإعاقة بأهمية دور النيابة في دعمهن في التقاضي أمام المحاكم. كما ترى 14% أهمية لدور النيابة الفلسطينية في مساندتهن في رفع دعوى ضد أحد اعتدى عليهن. كما اعتبرت 11% منهن مساندة النيابة في تمثيلهن أمام المحاكم. مع أهمية التنويه إلى أن النيابة العامة لم تذكر في غالبية الورش أن لها دور في حياة النساء ذوات الإعاقة.

## ● القضاء النظامي

تشير المعلومات التي تم الحصول عليها من القضاء بأن القانون يعامل الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء ذوات الإعاقة بمساواة تامة دون إعطاء امتيازات/ وعدم وجود سياسات تفضيلية خاصة بالأشخاص

28 تم عقد لقاء مطول بتاريخ 2012/11/1 مع الدكتور أحمد براك (رئيس النيابة العامة) وهذه المعلومات مستقاه من المقابلة معه، كما تم عقد لقاء مع مسؤولة وحدة النوع الاجتماعي الأستاذة هدى روحانا، ومع القسم الهندسي. كما تم عقد لقاء مع النائب العام في قطاع غزة المستشار الدكتور إسماعيل جبر.

ذوي الإعاقة في الموامة والتسهيلات أو أي قضايا استثنائية أخرى، كما لا يوجد تمييز بالممارسات القضائية. ويتم الاستعانة ببعض المساندات لبعض الأنواع من الإعاقات في الإفادات مثل مترجم الإشارة أو الوصول لسماع شهادة للبعض ومن الصعب مثلهم أمام المحكمة. ويقر القضاء أن هناك غياب للموامة في المباني بشكل عام وغياب تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة النساء ذوات الإعاقة لمراكز العدالة المختلفة. ولكن كتوجهات عند القضاة من الممكن إعطاء أولوية للأشخاص ذوي الإعاقة في القضاء والتسريع في الإجراءات من أجل التخفيف عليهم سواء في الانتظار أو التردد على المحاكم بسبب عملية التأجيل. أي أن هذه القضية كما غيرها من القضايا والمعوقات التي تواجه النساء ذوات الإعاقة تبقى رهن مزاجية الشخوص ومدى تفهمهم للفروق الفردية والاعتبارات المتسقة بها، وليست ضمن سياسة واضحة ومعلنة.

هناك فجوة معرفية حول القضاء لدى النساء ذوات الإعاقة، حيث تتوفر معلومات كافية حول القضاء النظامي ودوره لدى 6% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية وفي لبنان (بواقع: 7% في الضفة الغربية، 7% في قطاع غزة، و2% في لبنان)، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 21% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات (بواقع 28% في الضفة الغربية، 21% في قطاع غزة، 10% في لبنان). ولم تتوفر أي معرفة (أو سماع) لدى 45% للنساء ذوات الإعاقة اللواتي تم مقابلتهن في الأراضي الفلسطينية المحتلة. تأخذ معرفة النساء ذوات الإعاقة بالتناقص كلما زادت مرتبة هذه الأجسام والسلطة والصلاحيات المنوطة بها، وقد يرجع هذا إلى محدودية وقصور السبل التي من الممكن التي تصل قضاياهن إلى أجسام متقدمة في أركان العدالة، وما يدل على ذلك وصول 44 حالة للنساء ذوات الإعاقة للشرطة المدنية لم يصل منها سوى حالتين أو ثلاثة للنيابة العامة.

وفي ذات الوقت، لم يتم تزويدنا بأية بيانات رسمية لحالات تم التعاطي معها من قبل القضاء النظامي لأغراض هذه الدراسة، حيث أفاد من هم في دائرة القلم بأن المعلومات وأرشفتها لا تشير إلى متغيرات على أساس الإعاقة<sup>(24)</sup>. ربطت النساء ذوات الإعاقة القضاء النظامي وأهميته بالحامل لهمومهن في التمثيل أمام المحاكم، حيث ترى 32% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية أن أهمية القضاء تكمن في أن يمثلهن في أروقة المحاكم الذي يقع تحت مسؤوليته. بينما اعتبرت هذا الدور مهم 19% من النساء الفلسطينيات المقيمات في المخيمات الفلسطينية في لبنان. كما نوهت 30% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية المحتلة لدور إضافي للقضاء والمتمثل في دعمهن أثناء عملية التقاضي أمام المحاكم. وأكدت على أهمية هذا الدور للقضاء اللبناني في دعم حقوق النساء ذوات

29 تم عقد لقاءات مطولة مع القاضية فلسطين أبو رومي من مجلس القضاء الأعلى أولها كان في (2012/10/8). وبخصوص البيانات حول قضايا النساء ذوات إعاقة أفاد موظفي دائرة القلم أن القضايا المتوفرة في الأرشيف لا يتوفر فيها أي مؤشرات تفيد بأن تلك القضايا لنساء ذوات إعاقة أو غيره، لأنه لا يوجد تمييز على أساس الإعاقة لدى القضاء النظامي في الأرشيف. كما عقد لقاء مع رئيس مجلس القضاء الأعلى ومحكمة العدل العليا في قطاع غزة المستشار عادل خليفة.

الإعاقة في التقاضي أمام المحاكم 21% من النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان. بجانب القضايا سالفة الذكر برز أهمية القضاء النظامي لدى النساء ذوات الإعاقة في المساندة بالتقدم بشكوى أيضا. بالإضافة إلى أهميته في دعمهن في عملية التقاضي أمام محاكمه. ونوهت النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان إلى أهمية دور المحاكم والقضاء، مع التنويه أن هذه المؤسسات هي لبنانية وذات تخصص قضائي، وهناك أهمية لإدماج النساء في عمل تلك المؤسسات.

### • القضاء الشرعي

تتجسد نظرة القضاء الشرعي بسياق خيرى لقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة بالعموم، والنساء ذوات الإعاقة على وجه الخصوص، فيما يتعلق بقضاياهن المرتبطة بالحضانة، أو مصالح الأشخاص (النساء) ذوي الإعاقة الذهنية بالولاية والرعاية والتزويج، والتي ترتبط بقضايا الوصاية والحجر والمصالح<sup>(30)</sup>. ولقد تم التأكيد على أن هناك الكثير من الإجراءات التي يتم التأكد من خلالها بموجب شهادات طبية وتقارير تفند الادعاء الوارد والذي يراد به انتقاص من دور الأشخاص ذوي الإعاقة الذهنية<sup>(31)</sup>. مع العلم بأن الاستناد إلى التقارير الطبية في مثل هذه الشؤون وغيرها هو بالضرورة غير كاف وغير شمولي للتحقق، ان كانت القضية تمس إحدى النساء ذوات الإعاقة.

في الجانب الآخر وحول المعرفة والمعلومات التي لدى النساء ذوات الإعاقة حول القضاء الشرعي، تتوفر معلومات كافية حول القضاء الشرعي ودوره لدى 11% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية وفي لبنان (بواقع: 10% في الضفة الغربية، 21% في قطاع غزة و3% في المخيمات الفلسطينية في لبنان)، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 30% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات (بواقع 31% في الضفة الغربية، 28% في قطاع غزة، ولدى 20% في المخيمات الفلسطينية في لبنان). ولم تتوفر معلومات لدى 32% للنساء ذوات الإعاقة اللواتي تم مقابلتهن في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وربما يعود ارتفاع معرفة النساء ذوات الإعاقة بالقضاء الشرعي مقارنة مع القضاء النظامي، الى مجموعة من القضايا ذات العلاقة بالنساء عامة مثل الزواج والطلاق والميراث، وفي الغالب تمثل هذه القضايا إحدى أهم وأكبر التحديات لدى مجموعة من النساء والفتيات ذوات الإعاقة.

لم تختلف الرؤية من قبل النساء ذوات الإعاقة لدور القضاء الشرعي عن الأدوار والرؤية لدور القضاء النظامي، مع التنويه بأن دور القضاء الشرعي كان أقل أهمية بالنسبة لهن في ذات الأدوار. أفادت 15% من النساء ذوات الإعاقة أن دور القضاء الشرعي يكمن في دعمهن في عملية التقاضي أمام

30 لم يتم تزويدنا بعدد القضايا المرتبطة بهذا الجانب نتيجة عدم وجود مؤشرات تشير لتغير الإعاقة.

31 تم مقابلة سماحة الشيخ يوسف ادعيس (قاضي القضاء الشرعي)، والقاضية صمود الضميري (رئيسة نيابة الأحوال الشخصية). كما تم عقد لقاء مع القاضي الشرعي لمحكمة الاستئناف بقطاع غزة، (عن محافظة خانينوس).

محاكمه. وعلى العكس تماما من الأراضي الفلسطينية فقد أفادت النساء في المخيمات الفلسطينية في لبنان إلى أهمية دور القضاء الشرعي في دعم قضاياهن أثناء عملية التقاضي أمام محاكمه، حيث وصلت نسبة من أFDن بذلك إلى 32%.

كما ربطت أيضا النساء ذوات الإعاقة دور القضاء الشرعي بأهميته التمثيلية لهن أمام المحاكم ودعم حقوقهن، حيث أشارت إلى ذلك 10% من النساء ذوات الإعاقة. وعلى العكس أيضا من الأراضي الفلسطينية فقد أفادت النساء في المخيمات الفلسطينية في لبنان إلى أهمية دور القضاء الشرعي في دعم قضاياهن في التمثيل أمام المحاكم، حيث وصلت نسبة من وافقن على هذا الرأي إلى 28%. غاب القضاء الشرعي عن غالبية الورش ولكنه برز بقوة في إحدى الورش بقطاع غزة، حول دورا رئيسيا له كما جاء في المسح والمرتبطة بالتمثيل بالمحاكم التي تقع تحت مسؤوليته.

#### ثانياً: مؤسسات أهلية ودولية ذات بعد رئيسي في قضايا النساء ذوات الإعاقة

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المطالم)، لا تتوفر معلومات لدى 68% من النساء ذوات الإعاقة من اللواتي تم مقابلتهن في الضفة الغربية (62%) وقطاع غزة (75%).  
توثيق الانتهاكات في الحقوق من قبل الهيئة المستقلة لحقوق المواطن<sup>(32)</sup>: بدأت الهيئة المستقلة في هيكلة نظام توثيق الشكاوى بحيث تكون قادرة على تضمين متغير يرتبط بالأشخاص ذوي الإعاقة بعين الاعتبار منذ العام 2008. وبدأت الهيئة ترصد الانتهاكات المرتبطة بالحقوق العام للأشخاص ذوي الإعاقة بشكل ممول منذ ذلك التاريخ مع العلم أن الهيئة منذ عملها توثيق الحالات المرتبطة بالأشخاص ذوي الإعاقة، تلك الحقوق المرتبطة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. وفي العام 2011 تلقت الهيئة المستقلة ما يقارب 151 شكوى من أشخاص ذوي إعاقة، كان هناك 85 شكوى لنساء ذوات إعاقة، حيث ارتبطت شكاوهن بالقضايا الحقوقية و التمييز في الحصول على عمل، والمواءمة والحقوق الصحية والحقوق الاجتماعية، وحق العمل وحق المواءمة وتوفير الخدمات الأساسية.

• وكالة الغوث: تتوفر معلومات كافية لدى 42% من النساء ذوات الإعاقة في الأراضي الفلسطينية (بواقع: 24% في الضفة الغربية، 63% في قطاع غزة، و45% في لبنان)، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 43% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات (بواقع 24% في الضفة الغربية، 23% في قطاع غزة، و 44% في المخيمات الفلسطينية في لبنان). أن المعرفة المرتفعة جاءت نتيجة الدور الذي تلعبه الوكالة في حياة اللاجئين خاصة في المخيمات الفلسطينية في لبنان وقطاع غزة والضفة، وخاصة أنها من المرجعيات الرئيسية في لبنان على المستوى الرسمي بجانب بعض المؤسسات الأهلية المحدودة، وأن النسبة الأعلى من سكان قطاع غزة من اللاجئين أيضا، ودورها كمرجعية في التعامل والتواصل مع الشرائح المهمشة في المجتمع والدعم الذي تقدمه ومنها النساء ذوات الإعاقة.

32 تم تأمين هذه البيانات لغرض الدراسة من الهيئة المستقلة لحقوق المواطن.

وحول أهمية وكالة الغوث في السياق الفلسطيني في لبنان، عبرت النساء ذوات الإعاقة عن أهمية تلك المؤسسة، على اعتبار أنها المؤسسة الوحيدة التي تهتم بشؤون الإعاقة كما نوهت النساء في لبنان:

”الاونروا المؤسسة الوحيدة التي تهتم بشؤون وقضايا الأشخاص ذوي الإعاقة وتسعى الى تدريبهم وتمكينهم ليكونوا اشخاصاً فاعلين ومنتجين“.

وتضيف النساء في ورشة أخرى:

”وكالة الغوث تؤمن أنشطة ترفيهية، تربية و دامجية كما تؤمن ايضاً دورات تدريبية للفتيات ذوات الإعاقة (مركز البرامج النسائية/أونروا).“

ومع النظرة الخدماتية لوكالة الغوث كمؤسسة مرجعية ضمن دورها الحيوي في حياة النساء ذوات الإعاقة اللاجئات وخاصة في لبنان وغزة، برزت أدوار رئيسية خدمتية من وجهة نظرهن مرتبطة بشكل رئيسي بحياتهن كما هو مبين بالجدول التالي:

جدول (3): انواع المساندة المقدمة من قبل وكالة الغوث

المجموع	الضفة الغربية	قطاع غزة	لبنان	
33.1	11.3	28.7	65.6	المساندة في الحصول على تعليم
32.1	7.7	40.0	55.6	الوصول والحصول على الخدمات الصحية والاجتماعية
15.6	5.7	15.3	28.5	المساندة في الحصول على عمل

ثالثاً: مرجعيات رسمية خاصة بالمخيمات الفلسطينية في لبنان

كما تم التنويه سابقاً وفي ظل غياب المرجعيات الرسمية عن الحالة التي تعيشها المخيمات الفلسطينية في لبنان، برزت مرجعيات أخرى من المهم الوقوف والحديث عنها لأهميتها في السياق الرسمي للفلسطينيين في لبنان.

- اللجان الشعبية في المخيمات: تتوفر معلومات كافية لدى 24% من النساء ذوات الإعاقة في لبنان، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 33% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات، وهناك 35% من النساء ذوات الإعاقة سمعن بها دون توفر أي معلومات حولها.
- منظمة التحرير الفلسطينية والفصائل الفلسطينية: تتوفر معلومات كافية لدى 21% من النساء ذوات الإعاقة في لبنان، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 42% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات، وهناك 34% من النساء ذوات الإعاقة سمعن بها دون توفر أي معلومات حولها.
- السفارة الفلسطينية: تتوفر معلومات كافية لدى 5% من النساء ذوات الإعاقة في لبنان، وتتوفر معلومات بسيطة لدى 34% لدى نساء ذوات إعاقة أخريات، وهناك 46% من النساء ذوات الإعاقة سمعن بها دون توفر أي معلومات حولها.

وتبرر بعض النساء وجود معرفة إلى حد ما باللجان الشعبية ومنظمة التحرير بقولهن:

”هناك معلومات أفضل للجان الشعبية ومنظمة التحرير لأن هذه الجهات هي التي تعنى بتأمين الخدمات الصحية والاجتماعية ولأنه لا يوجد لنا مرجعية فاعلة أو دولة في لبنان“.

وقد أكدت النساء ذوات الإعاقة على أهمية المرجعيات الداخلية في المخيمات الفلسطينية نظرا للواقع الذي يعيشه الفلسطينيون في لبنان. وأضاف الخبراء في لبنان على ذات القضية بقولهم:

”وكل الفلسطينيين في لبنان يعاني الأشخاص من ذوي الإعاقة من صعوبة إيجاد مرجعية قانونية أو أمنية لتقديم الشكوى لأسباب عدة أهمها الوضع القانوني العام للاجئين حيث أنهم محرومون من الحقوق المدنية والسياسية العامة. وتعتمد معظم أشكال التعاطي مع معظم القضايا التي تستدعي الشكوى على أساس عشائري أو تنظيمي أو على صعيد لجان المخيمات المحلية“. كما أفادت امرأة ذات إعاقة من المخيمات الفلسطينية في لبنان أيضا بأنها تقدمت بشكوى حول إساءة معاملة خالتها زوجة أبيها للجنة الشعبية في المخيم، ولم يتم الاستجابة لذلك بسبب العشائرية ولم تبدي اللجنة أي تدخل في الموضوع“.

وخلاصة القول أن غياب المعرفة والمعلوماتية لدى النساء ذوات الإعاقة يتولد في سياق غياب المسؤولية المجتمعية للمؤسسات الرسمية وانسلاخها عن واقع حياتهن، حيث تتعزز نظرة دونية تركز معها النظرة للإعاقة في سياق هامش وليس جزءا أصيلا من التنوع الطبيعي المجتمعي، والذي بدوره يستبعد استيعاب الفروقات الفردية، والذي يؤطر معه فكرا سائدا ينظر إلى النساء ذوات الإعاقة كمجموعة غير مرئية في السياق الحقوقي والتموي. (أنظر أيضا: Quinn and Degener, 2002).

### 2.3.3 التواصل مع مؤسسات أركان العدالة الرسمية وتقديم شكوى

يتولد التواصل مع المؤسسات من خلال توفر المعلومات والوعي حول أدوار تلك المؤسسات، وان غياب المعرفة والمعلومات والحد من وصولها للنساء ذوات الإعاقة، يعزز من فجوة تواصلهن، وان وجد التواصل يتناغم هذا مع التوجه الخيري والرعايي لتلك المؤسسات، ويقتصر على بنية وطبيعة الخدمات التي تقدم انسجاما مع التوجه الإغاثي والرعايي والخيري الذي تنطلق منه المؤسسات، وليس انطلاقا من منظور وسياسات متعلقة بحقوق النساء ذوات الإعاقة داخل بنية تلك المؤسسات.

بشكل عام، تشير نتائج الدراسة أن هناك 65% من النساء ذوات الإعاقة قد قمن بالتواصل مع المؤسسات (بواقع: 67% من الضفة الغربية، و73% من قطاع غزة، و56% من المخيمات الفلسطينية في لبنان). ومع ارتفاع هذه النسبة تم الاستفسار من النساء ذوات الإعاقة في الورش المختلفة عن أسباب ارتفاع معدلات تواصلهن مع المؤسسات بالرغم من حجم الإقصاء والتهميش، حيث أشرن بأن هذا الارتفاع يعود إلى الدور الرئيسي الذي تلعبه الأسرة في بناء تلك العلاقات المؤسسية، ضمن أهداف تلك المؤسسات ومدى الاستفادة من خدماتها ومساعدتها، حيث يستند هذا التواصل ويرتبط بمنظور خيري وطبي إغاثي من خلال تقديم مساعدات خيرية وإنسانية:

الأهل لهم دور كبير في مدى المشاركة بالأنشطة للمؤسسات .... حضور ندوات محاضرات أو تليقين تدريب مهني من خلال المؤسسات وتقديم مساعدات ..... مؤسسات المجتمع لا تعرفنا ولا يقوموا بدعوتنا لأي نشاط من ذات نفسها إلا في حالة إذا طلبوا إن يكون نساء ذوات إعاقة مشارك بالنشاطات لذلك يقوموا بتوجيه دعوة للاتحاد العام للمشاركة ويقوم الاتحاد بالاتصال ..... وبتواصل مع وزارة الشؤون الاجتماعية عشان المساعدات المالية والعينية يلي يوفرها لنا. « ورشة خانيونس مع نساء ذوات إعاقة»

هذا التواصل لم يعكس نفسه بذات القوة في تمكين النساء ذوات الإعاقة بأنشطة مساندة لحقوقهن. حيث تشير النتائج بأن هناك مشاركة محدودة (11%) في النشاطات المساندة لكيفية وصولهن إلى مؤسسات العدالة وتقديم شكوى (ولم تختلف النسب بين الضفة الغربية وقطاع غزة (14%) بينما نوهت 5% من النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان أنهن شاركن في مثل هذه النشاطات.

ما زالت القناعة قائمة لدى الغالبية من النساء ذوات الإعاقة أن دور الشرطة المدنية الفلسطينية ما زال موضع تساؤل كبير بالنسبة لهن، حيث ترى 70% منهن أن الشرطة لا توفر الحماية الكافية للنساء ذوات الإعاقة، حيث توزعت هذه النسب حسب مناطق العمل كالتالي: 68% في الضفة الغربية، 59% في قطاع غزة، 82% في لبنان، وان ارتفاع النسب في لبنان مراده لغياب الأمن اللبناني عن سياق المخيمات إلا في الحالات التي تمس أمنهم وليس أمن قاطني تلك المخيمات.

فيما غابت رؤية النساء ذوات الإعاقة ومعرفتها عن أن هناك أدوارا للنياحة العامة في قضايا تمس حقوقهن وأنه بالإمكان التواصل مع تلك المؤسسة للحماية، حيث أشارت 80% منهن أنها لم تعرف أو تسمع مسبقاً أن للنياحة العامة دوراً في حماية حقوقهن. كما ترى 74% (74% الضفة الغربية، 15% قطاع غزة، 77% في المخيمات الفلسطينية في لبنان) من النساء ذوات الإعاقة بأن القضاء سواء النظامي أو الشرعي غير معني بقضايا النساء ذوات الإعاقة.

### 2.3.3.1 الإمكانيات والمصادر المتاحة للتقدم بشكوى لمؤسسات العدالة الرسمية

يشوب استخدام آلية التقدم بشكوى ضعف ومحدودية من قبل معظم المواطنين بغض النظر عن الإعاقة، ويستند في الغالب هذا الضعف لغياب الجدوى من التقدم بشكوى للجهات المعنية استناداً إلى غياب المرجعيات والثقة بالمؤسسة الرسمية، وبروز مرجعيات غير رسمية تلعب دوراً رئيسياً في المجتمع الفلسطيني. وحسب اللقاءات العديدة مع الجهات الرسمية والنشيطات من ذوات الإعاقة، تبين أن هناك غياب لآليات وأنظمة واضحة للوصول والمواءمة بما يتناسب مع الفروق الفردية لدى النساء والفتيات ذوات الإعاقة، وإن وجدت بعض الآليات والأنظمة فإنها لا تأخذ الفروقات الفردية سائفة الذكر بعين الاعتبار. وبالتالي تتجنب النساء ذوات الإعاقة التقدم بشكوى على الرغم من الظروف القاسية التي يعشنها، في ظل انعكاسات الثقافة لواقعهن القائم على الإقصاء والتهميش وعلى تقديرهن لذواتهن بإمكانية استخدام هذه الآليات.

تواجه النساء ذوات الإعاقة تحديات جمة عند التفكير بالتقدم بشكوى، هذه الأسباب ترتبط بغياب القدرة على اتخاذ قرار نتيجة السيطرة والسلطة المفروضة عليهن، أو بسبب عدم القدرة على التواصل مع المؤسسات نتيجة التحديات القائمة أصلاً، بجانب التحديات الأخرى المرتبطة بالثقافة المحلية والمتصلة بالخوف والثقافة والعييب والعار من التقدم بشكوى على أحد أفراد الأسرة أو حتى على أي كان من المجتمع. وما يؤيد ذلك الاستنتاج، أن هناك 10% من النساء ذوات الإعاقة في الضفة الغربية، و13% من النساء ذوات الإعاقة في قطاع غزة و10% في المخيمات الفلسطينية، لديهن واقع صعب يعشن معه ويستدعي التقدم بشكوى ولم يقمن بالتوجه إلى أي إطار رسمي أو غير رسمي للشكوى والحماية.

نوّهت النساء ذوات الإعاقة المشاركات في الورش المركزة على صعوبة الواقع الذي يعشنه والذي يستدعي أيضاً التقدم بشكوى ولكن السياق الاجتماعي الثقافي القائم يضع عراقيل وتحديات يصعب تجاوزها. ولقد روت ثلاثة من النساء ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان تعرضهن لحوادث تستدعي التقدم بشكوى:

”اتعرضنا لمحاولات للاعتداء الجنسي او الخطف، وما قدمنا شكوى“

ولكن أي منهن لم تجربن على التقدم بالشكوى بسبب: الخوف العائلي أو الأمني والمرتبط بالخوف من عمليات الثأر أو تجنباً للمشاكل وإحداهم منعتها العائلة نفسها من التقدم بالشكوى.

وقد أكدت النساء ذوات الإعاقة أيضاً في ورش أخرى على نفس الواقع لعدم تقديم شكوى، نتيجة الثقافة المحلية والخوف المجتمعي والعادات والتقاليد:

”كيف نروح على الشرطة في شغلنا كثيرة بمنعنا أني نروح نقدم شكوى أول شي لما بدى أروح على الشرطة لازم أقدم بلاغ رسمي باسمي وبعدين بدهم يحتجزوني عندهم و بعد هيك يخبروا اهلي وشوف القمص والفضايح يلي راح تسيير إلي، عشان كل هاي الشغلنا بتمنعني أني أروح أقدم شكوى ضد اي حدا“.

وقد عبرت امرأة ذات إعاقة عن غياب أي إمكانية لديها للتقدم بشكوى بطريقة معبرة، ومحزنة في ذات الوقت بقولها:

”أنا لما بكون متدايقة من العنف باحكي مع العصافير ومع الشجر وباشكى الهم همي لأنو ما في غيرهم بيسمعوا إلي“.

وما بين الواقع المعاش «بتحدياته وصعوباته» وما تتمناه النساء ذوات الإعاقة، فقد أيدن موقف امرأة ذات إعاقة تقدمت بشكوى نتيجة تعرضها لعنف داخل أسرتها (حيث أيدت موقفها الغالبية في مناطق المسح الثلاث ولكن بتفاوت). حيث وافقت وبدرجات متفاوتة 90% من النساء ذوات الإعاقة في الضفة الغربية، وأيدته أيضاً 78% من النساء ذوات الإعاقة في لبنان، بينما أيدته 54% من النساء ذوات الإعاقة في قطاع غزة.

ومن الأهمية التنويه أن اتجاهات الأهل نحو المؤسسات كما تم الإشارة سابقاً ترتبط بمدى حصولها على منفعة مباشرة ومساعدات، ولا تستند إلى إحقاق حقوق النساء ذوات الإعاقة وحمايتهن نتيجة الثقافة القائمة:

”أهالينا لما يشوفوا في مصلحة من ذهابنا للمؤسسات بيخلونا نروح لكن اذا ما كان في أي فائدة أو مصلحة ما بيخلونا نطلع برا البيت“.

وإلى جانب الثقافة السائدة وأثرها على توجهات الأهالي فيما يتعلق بدور المؤسسات حيال قضايا النساء ذوات الإعاقة تلك التوجهات التي اكتسبها بالضرورة من الموروث الثقافي وما ينضوي عليه من أفكار وأحكام من جهة، كما اكتسبها من غياب أو ضعف تحمل المؤسسات على اختلاف قطاعاتها لمسؤوليات إفعال القوانين والأنظمة التي من شأنها حماية بناتهن من جهة أخرى.

وعند سؤال النساء ذوات الإعاقة فيما إذا بالفعل تقدمن بشكوى حول انتهاك أو اعتداء أو ممارسات ضد حقوقهن، أشارت فقط 4% من تلك النسوة بأنهن تقدمن بالفعل بشكوى، غالبيةهن من الضفة الغربية (8%). وتشير البيانات أن غالبية من تقدمن بشكوى هن من المشاركات في نشاطات توعية ومساندة. وحول الجهة التي تم تقديم الشكوى لها، تحدثت 14% من نساء الضفة الغربية أن الشكوى تم تقديمها لوزارة الشؤون الاجتماعية، وكذلك تحدثت ذات النسبة من النساء ذوات الإعاقة في الضفة الغربية أنهن تقدمن بالشكوى إلى الشرطة الفلسطينية، بينما في لبنان تقدمن بالشكوى لوكالة الغوث. وقد كانت الشكوى مرتبطة بشكل رئيسي بمحور الحقوق والوصول للخدمات (مثل غياب التسهيلات والمواومة، وضد مؤسسة لم تتجاوب مع احتياجاتهن، وللحرمان من العمل)، فيما كان الجزء الآخر مرتبط بال العنف اللفظي. وأقرت النساء ذوات الإعاقة أن من أهم الصعوبات التي تواجههن عند التقدم بشكوى ترتبط بلوم أو/و منع الأسرة أو المجتمع لهن من القدوم على ذلك، والسبب الثاني يرتبط بكونهن نساء ذوات إعاقة.

وفي الحالات القصوى التي تم الحديث عنها من قبل امرأة ذات إعاقة حركية بتقدمها بشكوى عبر الهاتف، أنها لجأت إلى هذه الإستراتيجية لسببين: السبب الأول؛ والذي ارتبط بمدى خطورة العنف على جسدها نتيجة واقعها الصحي، والسبب الثاني ارتبط بالتحفيز المتواصل من صديقتها بضرورة طلب حماية في ظل غياب الحماية الأسرية. ولكن ردة الفعل الرسمية من قبل الشرطة كانت فقط مرتبطة بأخذ تعهد بعدم التعرض لها مرة أخرى من قبل أخيها. لكنها بالمقابل تعرضت للوم مجتمعي وأسري أوجدها في دائرة ندمت معه قدومها على التقدم بشكوى نتيجة حالة العزل والتهميش واللوم الأسري الذي أحاط بها.

فيما قدمت نساء ذوات الإعاقة في ورش العمل، رزمة من الأسباب والتحديات التي تحد من تقديمهن لشكوى، حيث ارتبطت هذه الأسباب كما نوهنا سابقاً بعوامل بنيوية اجتماعية وثقافية وسياسية وغياب للوعي، والتي تمثلت بقلة التوعية والخوف الزائد وضعف القوانين والخجل الاجتماعي.


خوفنا الزائد من أهاليينا بيمينعنا انو نتقدم بشكوى ضد أي احد انتهاك حقوقنا مع أنو في شغلنا كثير بتسير معنا وتحتاج لتقديم شكوى.

”أنا مطلقة وكلام الناس كثير وعارفة حالي مش راح استفيد من الشكوى يلي راح أقدمها وما راح يتغير شي وليش أروح أجرى وأدور واتعب“.

”ما بدنا فضايح أروح على المحكمة وعلى الشرطة واكتب اسمي وكل يوم والثاني المحكمة تبعت إلنا، خلينا نضل ساكتين أحسن إلنا“.

”نحننا بنات والله بيفضحونا....مجتمع لا يرحم.....بنخاف من ردة الفعل“.

وفيما يتعلق بانصياع النساء والفتيات ذوات الإعاقة إلى رفض أهاليهن للتقدم بشكوى، هناك تساؤل يفرض نفسه بأنه من الممكن أن تكون الأسر نفسها متورطة بممارسة كافة أشكال الانتهاكات ضد بناتها ذوات الإعاقة. ومع هذا التحدي والتحديات الأخرى، بلا شك يضعف ذلك كله دافعية النساء والفتيات ذوات الإعاقة للتقدم بشكوى، ولأن التدخلات كما أشارت إحدى المبحوثات هي ليست بمستوى التوقعات ولا بما يضمن حقوقهن بالحماية وعدم التعرض للانتهاك مجدداً.



## 2.4 المعوقات والاتجاهات التي تحد من الوصول والحصول على الحقوق والعدالة

تساهم عوامل عدة في الحد من وصول النساء ذوات الإعاقة إلى مؤسسات العدالة الرسمية، تلك العوامل ترتبط بواقع وحيات النساء ذوات الإعاقة ابتداء من الأسرة ومروراً بالمجتمع إلى المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، حيث تنعكس المستويات على السياق الفردي للنساء ذوات الإعاقة وتزيد من تهميشهن وإقصائهن سواء عن الوصول أو الحصول بعدالة لحقوقهن والخدمات التي تقدمها تلك المؤسسات.

- ومن أهم التحديات تلك المرتبطة بالمؤسسات نفسها، وسلبيتها وغياب الوعي لديها بحقوق النساء ذوات الإعاقة، بجانب غياب مواءمة وتأهيل المباني التي تشكل معيق رئيسي يحد من الوصول إليها والحصول على خدماتها، إلى غياب الوعي لدى المؤسسات حول حقوقهن، حيث يولد هذا الغياب اتجاهات سلبية لدى العاملين والفاعلين في تلك المؤسسات.

نوهت النساء ذوات الإعاقة في الورش المختلفة حول تلك التحديات وهنا نورد مقتطفات من ما تحدثن به:

”كل المؤسسات بتعرف المعاقين وبتعرف حقوقهم لكن للأسف أغلبيتها ما بتعمل على توفير خدمات للمعاقين ولا تمنحهم دعم كإي.“

”المشكلة هي سلبية تعاطي المؤسسات مع قضية المعاقين.“

”ما في قانون يحكم المؤسسات وما في رقابة على هاي المؤسسات.“

فيما ذهبت نساء أخريات للحديث عن تحديات مرتبطة بالبيئة المجتمعية المحيطة، والمرتبطة بالعادات والتقاليد والخوف من المجتمع، وغياب المواءمة للحركة في الحيز العام. حيث تتبلور العادات والتقاليد المجتمعية والخوف والرغبة في سياق ثقافي مجتمعي، يولد معه مفاهيم تتجسد في اتجاهات ترتبط بالنظرة الدونية والوصمة، وغياب أي مواءمة في البنى المجتمعية.

وأكدت على ذلك النساء ذوات الإعاقة في ورش العمل:

نظرة المجتمع اكبر معيق.

”لو وحدة مطلقة كل يوم بتطلع على المؤسسات بيسيروا يقولوا وين راحت ووين اجت، حتى كمان لو البنت تأخرت عن الدار مية ألف كلمة بتطلع عليها وسمعتهم بتتهدل.“

”العادات والتقاليد تلعب دور كبير في الحد من خروجنا للمؤسسات وتوجهنا للعمل، دايمًا في كلمة عيب موجودة بالنص.“

وفي سياق آخر أشارت البعض من النساء ذوات الإعاقة أن الأسرة تكون معيقًا يحد من تواصلهن بالمؤسسات، سواء نتيجة واقع أسرهن الاقتصادي أو جراء مواقف الأسرة الراضية للتواصل مع تلك المؤسسات أو الوصول إليها، كما تشير النساء ذوات الإعاقة أن هناك غياب للمعرفة والثقة أيضا لدى الأهل بالمؤسسات.

تتوه شابة ذات إعاقة في ورشة في غزة إلى واقع الأسرة وتأثيره عليهن بقولها:

”نعم يعتبر هذا معيق من الدرجة الأولى، فالكثير من الأهل يمنعون بناتهن من التواصل مع تلك المؤسسات خوفا من نظر المجتمع، فعلى سبيل المثال، هنالك بعض المؤسسات يرفض الأهل أن تتعامل معها خوفا من ثقافة العيب لدينا مثلا الشرطة، فمهما تواجهنا من مشاكل يخاف الأهل من أن نلجأ لها خوفا من كلام الناس.“

كما نوهت نساء أخريات إلى التحديات الاقتصادية والمالية والمعرفة بقولهن وإتاحة الحركة أمان: تكلفة المواصلات وصعوبتها على كوني أعانى من إعاقة في الحركة بتحد من توجهي للمؤسسات... الصعوبة المالية هي التي تحد من توجه ذوات الإعاقة لاماكن المؤسسات.... الرقابة من الأهل بتزيد يوم عن يوم والمنع من الخروج من البيت بيزيد كل يوم..... أهالينا ما عندهم معرفة وعلم وثقة بالمؤسسات. ومن المهم الإضافة هنا إلى ما تحدث عنه ناجاتا (2003)، حول أن التمييز بالعموم يتضاعف داخل الأسرة، وخاصة فيما بين أبنائهم الذكور من ذوي الإعاقة وبناتهن من ذوات الإعاقة خاصة في الحصول على خدمات التعليم والصحة والحصول على الأدوات المساندة، (Nagata، 2003).

• فيما تحدثت نساء أخريات عن التحدي على المستوى الفردي والذاتي للنساء ذوات الإعاقة، والمرتبط بغياب المعرفة والوعي لدى النساء ذوات الإعاقة حول حقوقهن، وغياب الثقة لديهن بالمؤسسات.

وتفسر بعض النساء ذوات الإعاقة بأن هذه النظرة لأنفسهن ترتبط بالبيئة المجتمعية، تقول شابة ذات إعاقة:

”حجم الاهتمام والرعاية والخدمات المقدمة لنا غير كافيه، أيضا الكفاءات التي نحتاجها غير متواجدة في تلك المؤسسات وعددها قليل نسبة إلى عدد السكان، ولديهم مماثلتهم في تقديم الخدمات لنا وعدم متابعتهم لكل طلباتنا هذا سبب أخر لغياب الثقة، نعتقد أن النساء ذوات الاعاقة يحتجن إلى وجود مؤسسه نسويه توظف نساء من ذوي الاعاقة يقمن على تلبية احتياجات أنفسهن“.

توضيحات وتفسيرات إضافية لهذا السياق من نساء ذوات إعاقة في ورش أخرى:

بنتي كانت وهيا صغيرة قوية وشخصيتها قوية وكنت دائما أقول إنها راح تغلب على إعاقتها، لكن مع مرور الزمن بتضعف وتهتز وترجع لورا هادا كلو من الإعاقة ومن تعامل المجتمع معها ..... نظرة المجتمع هي يلي متعبة..... حسب تعامل الأهل مع الإنسان اذا تعاملهم منيح بيكون الإنسان قوى وواثق من شخصيته أما اذا كان تعاملهم مش منيح بيكون الإنسان مش واثق من حالو وشخصيته مهزوزة .

#### 2.4.1 التحديات حسب حجم تأثيرها ضمن رؤية النساء ذوات الإعاقة

اعتبرت 20% من النساء ذوات الإعاقة أن التحدي الأكبر الذي يواجههن يرتبط بغياب المعرفة وتوفر المعلومات عن المؤسسات المختلفة وخدماتها. في حين رأت ذات النسبة أن التحدي الأكبر يكمن في التكاليف المالية، بينما اعتبرت الصعوبة في استخدام المواصلات العامة وغياب المواءمة تحد ثالث بالنسبة لـ 12% من النساء، وارتبط التحدي الرابع (11%) بغياب الثقة لدى النساء ذوات الإعاقة بالمؤسسات، واتصل التحدي الخامس بالعادات والتقاليد والخوف من المجتمع لدى 10%. (أنظر التفاصيل في الجدول التالي).

جدول (4): التحديات التي تواجه النساء ذوات الإعاقة

ما هو التحدي الأكبر بالنسبة للنساء ذوات الإعاقة والذي يعرقل من وصولك إلى مؤسسات العدالة الرسمية؟ (%)				
المجموع	لبنان	قطاع غزة	الضفة الغربية	
20.0	18.5	22.0	20.0	عدم المعرفة وعدم توفر المعلومات عن المؤسسات المختلفة وخدماتها.
19.6	15.9	23.3	19.5	التكلفة المالية تحد من الوصول للمؤسسات.
11.7	9.9	14.7	10.8	الصعوبة في استخدام المواصلات- عدم الموائمة
11.3	11.9	14.7	8.2	غياب الثقة لدى النساء ذوات الإعاقة لهذه المؤسسات.
9.5	13.2	2.7	11.8	العادات والتقاليد والخوف من المجتمع.
6.9	7.9	6.0	6.7	مباني هذه المؤسسات غير مؤهلة وغير موائمة
6.9	6.6	4.0	9.2	عدم الوعي لدى تلك المؤسسات حول حقوقنا
5.4	6.0	6.7	4.1	عدم الوعي لدى النساء ذوات الإعاقة حول حقوقهن
5.4	8.6	2.0	5.6	عدم موافقة الأسرة على تواصلنا مع تلك المؤسسات والوصول إليها.
3.2	1.3	4.0	4.1	هناك توجهات وانطباعات سلبية لدى هذه المؤسسات عن النساء ذوات الإعاقة

المصدر: مسح مركز دراسات التنمية - جامعة بيرزيت.

فيما كان هناك تصنيف من ورش العمل لأهم ثلاث تحديات تعيق من وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة الرسمية: (1) العادات والتقاليد المجتمعية. (2) الأسرة والتكاليف المالية العالية. (3) غياب الوعي من الطرفين (المؤسسات والنساء ذوات الإعاقة).

يترنح السياق الفلسطيني في تعاطيه مع قضايا الإعاقة بين النموذجين الطبي والخيري مع بعض الاستثناءات المحدودة، كما أن حدث السياقين الثقافى والاجتماعي القائمين لها ارتباطات بالنوع الاجتماعي والإعاقة، حيث ترى تلك الثقافة أن النساء ذوات الإعاقة غير قادرات على الإيفاء والقيام بدورهن الرئيسي الإنجابي، ومع غياب هذا الدور يتعزز فكر العزل والإقصاء، وتتشابك معه البنى القائمة فيما بينها لتبلور تحديات يصعب معها أي إمكانية للحصول والوصول إلى أركان العدالة، وبدلاً من تعزيز فكرة الحماية والحقوق، تستبطن مسميات أخرى ترتبط "بالعار" والخجل والانغلاق على الذات لتحدهم من خروج النساء ذوات الإعاقة للحيز العام وتتبع تلك النسوة في عزلة تامة بدون هوية مجتمعية أو أسرية. (أنظر مؤسسة الإعاقة العالمية Handicap international، 2001، وانظر مركز دراسات التنمية ومركز المرأة الفلسطينية 2011).

### 3. الاستراتيجيات والاستنتاجات العامة والتوصيات المستقبلية

أشارت النتائج السابقة أن هناك ضبابية في رؤية مؤسسات أركان العدالة والمؤسسات ذات الصلة بحقوقهن، فغياب المعرفة والتواصل والتجربة شكل أرضية لتلك الضبابية. حيث ما تسعى له النساء ذوات الإعاقة من تلك المؤسسات يرتبط في حمايتهن وتسهيل عمليات وإجراءات التقاضي أمامهن والتمثيل الحقوقي لهن داخل أروقة تلك المؤسسات. هذا السعي من قبل النساء ذوات الإعاقة بات مهماً، بناء على الواقع المعاش والمتمثل بالتحديات الجمة والتميط الحاصل بفعل عالي في السلوك المؤسسي لقضاياهن على اعتبار أنهن تابعات ولسن فاعلات.

#### 3.1 استراتيجيات التدخل حسب رؤية النساء ذوات الإعاقة

تحدثت النساء ذوات الإعاقة عن ثلاثة مسارات إستراتيجية لبناء تدخلات لتمكينهن من الوصول لمؤسسات العدالة، منها ما هو مرتبط بالقوانين والأنظمة وتطويرها، ومنها ما ارتبط بالتطوير الذاتي والتوعية والتغيير في الاتجاهات، ومنها ما ارتبط بتطوير آليات عملية تساندهن في الوصول لمؤسسات العدالة الرسمية سواء على مستوى النظم الإدارية لتلك المؤسسات أو على مستوى البيئة المادية الفيزيائية/المواءمة.

#### • الاستراتيجيات المرتبطة بالقوانين والأنظمة

مع غياب الأنظمة والتعليمات داخل مؤسسات العدالة الرسمية، بجانب التناقضات التشريعية وبعض الإجراءات فيما يتعلق بخصوص قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل عام والنساء ذوات الإعاقة على وجه خاص، ركزت النساء ذوات الإعاقة بقوة على أهمية تفعيل القوانين واللوائح التنفيذية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة قانون الإعاقة الفلسطيني، حيث أكدت على أهمية تلك الإستراتيجية 94%. كما أكدت أيضاً على أهمية تطوير قوانين وتشريعات ولوائح خاصة تضمن وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة والمؤسسات الحقوقية 91% منهن. في حين بينت 85% من النساء ذوات الإعاقة أهمية إستراتيجية تطوير الأنظمة والتعليمات الخاصة بمؤسسات العدالة الرسمية لتعزز من وصولهن لتلك المؤسسات.

#### • استراتيجيات مرتبطة بتطوير آليات عملية مساندة

تتطلع النساء ذوات الإعاقة إلى ضرورة بناء العديد من الآليات العملية لتمكينهن من الوصول إلى أركان العدالة، خاصة مع الغياب لأي آليات خاصة بالنساء ذوات الإعاقة وواقعهن من حيث التواصل مع أركان العدالة، وإن كان هناك تعاطي مع قلة من القضايا الفردية فكان ذلك من خلال وصول

قضايهن إلى أروقة المؤسسات وليس بناء على منظور سياساتي يتعاطى مع واقعهن القائم على منظومة متشابكة من أسباب وعوامل التهميش والإقصاء. ومن الآليات الأولى العملية التي تحدث عنها النساء ذوات الإعاقة ارتبطت بأهمية وجود دائرة أو وحدة لدى تلك المؤسسات (مؤسسات العدالة الرسمية) خاصة بالنساء ذوات الإعاقة، حيث أشارت إلى أهمية هذه الإستراتيجية 85% من النساء ذوات الإعاقة هذه الإدارة تكون جسرا تساهم في ردم الفجوة القائمة وتسهل من وصولهن وتواصلهن مع أركان العدالة الرسمية.

ومن الاستراتيجيات العملية المهمة التي أيدنها أيضا النساء ذوات الإعاقة، ما أشارت إليه 80% من النساء ذوات الإعاقة والمتمثلة بتطوير نظام شكاوى ومتابعة واضحين من خلال مؤسسات وسيطة مختصة للحصول والوصول إلى مؤسسات العدالة الرسمية، تلك المؤسسات يتمثل دورها في الوصول إلى النساء وتوصيل صوتهن لذوي العلاقة.

أما الإستراتيجية الثالثة العملية، ارتبطت بتطوير خط تلفوني مجاني تكون النساء ذوات الإعاقة قادرة من خلاله على التواصل مع مؤسسات العدالة الرسمية حيث أيدت هذه الآلية 78% من النساء ذوات الإعاقة.

ونوهت 76% من النساء ذوات الإعاقة أيضا إلى أهمية تطوير نشرات ومجلات للتوعية بلغة بسيطة وموائمة حول تلك المؤسسات وأدوارها كإستراتيجية عملية تراعي الفروق الفردية وتفاوت القدرات ذات العلاقة بمعالجة المعلومات وفهمها والوصول إليها.

#### • استراتيجيات مرتبطة بالتنوير الذاتي والاتجاهاتي والبيئي

وضمن هذا المنحى من التدخلات الإستراتيجية برزت الإستراتيجية الأولى المرتبطة بالتأهيل والتوعية للنساء ذوات الإعاقة للوصول إلى مؤسسات العدالة، حيث رأت أهمية ذلك 91% من النساء ذوات الإعاقة. وقد ركزت الإستراتيجية الثانية ضمن هذا المحور على أهمية تطوير برامج تدريبية للعاملين في مؤسسات العدالة الرسمية حول الكيفية التي يجب أن تتعاطى بها هذه المؤسسات ضمن منظور حقوقي مع النساء ذوات الإعاقة وقضايهن، حيث أقرت بأهمية هذه الإستراتيجية 85% منهن. كما أكدت 87% من النساء ذوات الإعاقة على أهمية تطوير ومواءمة المرافق العامة الخاصة بمؤسسات العدالة لتسهيل وصولهن إليها كإستراتيجية عمل ثالثة. كذلك وافقت 82% من النساء ذوات الإعاقة على منظور استراتيجي يرتبط بأهمية تطوير برامج ولقاءات مشتركة بين النساء ذوات الإعاقة ومؤسسات العدالة الرسمية في سبيل تغير الاتجاهات والصور النمطية. حيث يعتبر رفع الوعي بين الكوادر العاملة في المؤسسات التي تمثل أركان العدالة وحده سوف يكون منقوصا في حال لم يرافقه سلسلة من برامج التوعية التي يجب أن تستهدف الكوادر العاملة في منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة والمؤسسات العاملة في مجال الإعاقة، كجهات يمكن أن تضمن تمرير هذه التجربة والمخزون المعرفي لعدد أكبر من النساء والفتيات ذوات الإعاقة.

• الاستراتيجيات حسب أولويات التدخل ضمن رؤية النساء ذوات الإعاقة

ومن بين الاستراتيجيات العشر التي عرضت في المسح، اعتبرت 36% من النساء ذوات الإعاقة أن الإستراتيجية الأولى ذات الأهمية تكمن في تفعيل القوانين الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وخاصة قانون الإعاقة الفلسطيني. وجاءت الإستراتيجية الثانية من قبل 14% من المشاركات في المسح تلك المرتبطة «بالتأهيل والتوعية للنساء ذوات الإعاقة للوصول إلى مؤسسات العدالة الرسمية. وارتبطت الإستراتيجية الثالثة (11%) أيضا بأهمية تطوير قوانين خاصة تضمن وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة. وكان وجود دائرة أو وحدة لدى مؤسسات العدالة الرسمية خاصة بالنساء ذوات الإعاقة أيضا كإستراتيجية رابعة لدى 9% من النساء ذوات الإعاقة. (أنظر التفاصيل في الجدول التالي).

جدول(5): استراتيجيات تعزيز وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة

المجموع	لبنان	قطاع غزة	الضفة الغربية	من الاستراتيجيات أيها أكثر أهمية لتعزيز وصولكم لمؤسسات العدالة الرسمية
35.6	36.4	37.2	33.7	تفعيل القوانين الخاصة بحقوق الإعاقة وخاصة قانون الإعاقة الفلسطيني
13.7	15.3	18.2	8.7	التأهيل والتوعية للنساء ذوات الإعاقة للوصول إلى المؤسسات
10.6	13.9	4.1	13.0	تطوير قوانين خاصة تضمن وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة والحقوقية
8.7	13.2	8.8	4.9	وجود دائرة أو وحدة لدى تلك المؤسسات خاصة بالنساء ذوات الإعاقة
7.2	3.3	9.5	8.7	تطوير ومواءمة المرافق العامة الخاصة بمؤسسات العدالة لتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة إليها.
6.8	4.0	6.1	9.8	تطوير خط تلفوني مجاني تكون النساء ذوات الإعاقة قادرة من خلاله على التواصل مع مؤسسات العدالة الرسمية

تطوير برامج تدريبية للعاملين في مؤسسات العدالة حول كيفية التعاطي من منظور حقوقي مع النساء ذوات الإعاقة.	7.1	2.0	4.6	4.8
تطوير نظام شكاوى ومتابعة واضح من خلال مؤسسات وسيطة مختصة	2.7	5.4	2.0	3.3
تطوير نشرات ومجلات للتوعية بلغة بسيطة وموائمة لدى هذه المؤسسات	5.4	2.0	2.0	3.3
تطوير برامج ولقاءات مشتركة بين النساء ذوات الإعاقة ومؤسسات العدالة الرسمية.	3.3	2.7	2.6	2.9
تطوير الأنظمة والتعليمات الخاصة بمؤسسات العدالة لتعزز من وصولهن لمؤسسات العدالة.	2.7	4.1	2.6	3.1

وفي الورش المختلفة الخاصة بنقاش أهمية «بناء استراتيجيات تدخل» ركزت النساء ذوات الإعاقة على الأهمية العالية للاستراتيجيات التالية:

1. تطوير خط تلفوني مجاني تكون النساء ذوات الإعاقة من خلاله قادرة على التواصل مع مؤسسات العدالة الرسمية.
2. تطوير ومواءمة المرافق العامة الخاصة بمؤسسات العدالة لتسهيل وصولهن إليها.
3. بجانب استراتيجيات أخرى مثل التأهيل والتوعية للنساء ذوات الإعاقة، وتطوير برامج تدريبية للعاملين في المؤسسات.
4. وأهمية تفعيل القوانين وتطوير قوانين أخرى، بجانب تطوير نظام الشكاوى وتطوير وحدات خاصة بالنساء ذوات الإعاقة داخل مؤسسات العدالة الرسمية.

وفي المخيمات الفلسطينية في لبنان ركزت النساء ذوات الإعاقة على استراتيجيات عدة ترى أهميتها لتعزيز وصول النساء لأركان العدالة الرسمية وحمايتهن.

1. وجود دائرة أو وحدة خاصة بالنساء ذوات الإعاقة في المؤسسات الرسمية وغير الرسمية.
2. تنظيم لقاءات بين النساء ذوات الإعاقة ومؤسسات العدالة الرسمية في المخيمات.
3. تطوير برامج تدريبية داخل المؤسسات الرسمية في المخيمات الفلسطينية.

4. تطوير المرافق العامة ومواءمتها وتسهيل وصول النساء ذوات الإعاقة إليها.
5. تطوير خط حماية ساخن، وأهميته للتواصل بشكل أسرع مع الجهات المعنية.
6. تطوير تدخلات وقائية وعلاجية ضمن شبكات تنسيقية تؤكد التزام السلطة الوطنية الفلسطينية بحماية النساء والفتيات ذوات الإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان.

### 3.2 الاستنتاجات العامة

ما زالت السياسات المرتبطة بقضايا النساء ذوات الإعاقة ووصولهن لأركان العدالة والحماية والتقاضي على الصعيد الرسمي غائبة إلى حد كبير، وان وجدت وبشكل طفيف فهي لا تؤخذ بعين الاعتبار الهياكل الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية والفكرية القائمة سواء داخل تلك المؤسسات أو خارجها، لا بل هناك حديه داخل تلك البنى والهياكل تساهم بإقصاء النساء ذوات الإعاقة وإعاقتهن عن الحصول أو في الوصول للعدالة وأركانها بحرية. إن الحديث عن المساواة والحقوق لا يمكن أن يتم دون التمكين للمشاركة والوصول إلى جميع مجالات الحياة العامة والخاصة، ومن خلال تعميم منظور الحقوق والنوع الاجتماعي والإعاقة في جميع السياسات وعلى جميع المستويات وفي جميع المراحل من قبل الجهات الفاعلة.

ما زالت النساء ذوات الإعاقة تعيش واقعا بنيويا ثقافيا واجتماعيا واقتصاديا يرتكز على نهج يشرع ممارسات مرتبطة بجرمان النساء ذوات الإعاقة من حقوق أساسية لهن، بجانب أن هذا الواقع يتيح ممارسة اعتداءات عنفيه على النساء ذوات الإعاقة سواء كانت لفظية أو جسدية أو جنسية. وهذا يتناقض جوهريا مع فكر الشفقة والخيرية الذي ينطلق فيه التعاطي مع قضايا الإعاقة ضمن تلك الثقافة الرعوية.

تستبطن المؤسسات الرسمية لأركان العدالة والمنظومة التشريعية داخلها واقعا تغيب عنه أي حساسية لواقع وتحديات النساء ذوات الإعاقة:

- حيادية رزمة التشريعات والقوانين في تعاطيها مع قضايا النساء ذوات الإعاقة، ولم ترتقي لأنظمة تفضيلية داخلها سوى حق العمل لـ 5% من ذوي الإعاقة والذي لا يعبر بعدالة قضية حصول النساء ذوات الإعاقة على حقهن بالعمل.
- لم ينص قانون الإعاقة رقم 4 لسنة 1999 في أي من مواده حول التقاضي أمام المحاكم وكل ما يرتبط بأركان العدالة سواء من تقديم شكوى أو الوصول إلى المحاكم والإفادة.
- البيئة والبنى المؤسساتية المادية: بالرغم من نصوص قانون الأشخاص ذوي الإعاقة رقم 4 لسنة 1999، والمرتبطة بعملية المواءمة البيئية والاتجاهاتية للمؤسسات العامة، ما زالت غالبية

- المحاكم ومراكز الشرطة ومقرات النيابة العامة والقضاء غير مؤاتمة وليس من السهل وصول النساء ذوات الإعاقة لها، كما لا يتوفر أي نماذج أو متغيرات خاصة بقضايا النساء ذوات الإعاقة في مضامين عمل مؤسسات العدالة الرسمية.
- ما زال المنظور المؤسساتي الفلسطيني في أركان العدالة يترنح بين النموذجين الطبي والخيري، والذي معه يسيطران على اتجاهات العاملين وبنية تلك المؤسسات في متطلبات وقضايا واحتياجات النساء ذوات الإعاقة، حيث تستبطن الثقافة القائمة داخل تلك المؤسسات اتجاهات سلبية من خلال التجاهل والإقصاء والتهميش في قضايا النساء ذوات الإعاقة وتحويل قضاياهن للحلول غير الرسمية (العشائرية والعائلية)، والتي قد تساهم في كثير من الأحيان في دعم العوامل التي تنفذ وتمارس الانتهاكات والإيذاء.
  - إن النظر إلى بعض التفاصيل في عملية التقاضي القائمة تشير على أنها باهظة التكلفة وتستغرق وقتاً طويلاً خاصة في الاستئناف. هذا يعني بالأساس أن عملية الشكوى والقضاء الرسمي غير مستجيبة ومتحسنة لقضايا النساء ذوات الإعاقة خاصة في ظل ظروفهن الاقتصادية، وإذا ما أضفنا عليها قضية الاتجاهات المجتمعية والرسمية، وغياب الموامة البيئية، والذي يعزز معه تحويل قضاياهن للحلول غير الرسمية. وعليه تقع النساء ضحايا بالأساس للآليات البديلة (في التقاضي غير الرسمي) العشائري (أو داخل العائلة نفسها) وبالتأكيد ستكون النساء ذوات الإعاقة من الحلقة الأضعف والخاسر في ظل هذا الواقع.
  - ومع الغياب الواضح لمؤسسات أركان العدالة عن قضايا النساء ذوات الإعاقة، برز خلط لدى النساء ذوات الإعاقة في أدوار ومرجعية تلك المؤسسات. وارتبطت المعرفة والعلاقة الرئيسية مع "وزارة الشؤون الاجتماعية" بناء على أهمية دورها الخدماتي بالنسبة للكثير منهن. كما تجسدت المعرفة بالشرطة المدنية الفلسطينية نتيجة لحضور وتواجد الشرطة بالحيز المجتمعي بشكل ملحوظ وواضح. وعليه بات ارتفاع التواصل مع بعض المؤسسات مربوطاً ومرهوناً بالخدمة والحصول عليها.
  - بالرغم من ارتفاع معدلات الحرمان من الحقوق وارتفاع الممارسات الاقصائية والعنصرية المختلفة، وغياب المساواة والعدالة في الحصول على الخدمات نتيجة قصور المنظور الفاعل، فاستعداديه النساء ذوات الإعاقة لتقديم شكوى ما زالت محدود جداً أيضاً، بالرغم من تأييدهن لفكرة التقدم بشكوى، حيث ترى النساء ذوات الإعاقة أن البيئات الاجتماعية والثقافية والأسرية القائمة تسلب منهن هذا الحق (التقدم بشكوى).

تبلورت رؤية سلبية وتشاؤمية اتجاه المؤسسات وأدوارها في دعم النساء ذوات الإعاقة، هذه النظرة السلبية صاحبها غياب للثقة في مؤسسات العدالة، ولم يأتي غياب الثقة هذه من فراغ بل استند على غياب الأنظمة والسياسات والإجراءات الواضحة لدى هذه المؤسسات للتعاطي مع حقوقهن بالرغم

من الخبرات المحدودة في التواصل مع بعض من هذه المؤسسات، كنتيجة للاتجاهات السلبية الذي يواجههن عند التواصل والمتجسدة في التجاهل والإقصاء والحدية والنظرة الدونية في التعامل.

ومع هذا الواقع تنوعت المعوقات والتحديات التي تحول دون وصول النساء لمؤسسات العدالة الرسمية بسهولة، حيث تهيكت هذه التحديات على مستويات أربعة: على المستوى الفردي للنساء ذوات الإعاقة والمتصل بغياب الوعي والمعرفة لديهن حول تلك المؤسسات وأدورها. والتحدي الثاني المرتبطة بواقعهن الأسرى وما يؤثر هذا الواقع على إقصائهن وتحديد حركتهن وخروجهن للحيز العام والتواصل مع أركان العدالة الرسمية. ويتصل التحدي الثالث بالمجتمع ونظرته والمتجسد بصور دونية اقصائية، وتمركز التحدي الرابع بالمؤسسات ودورها السلبى اتجاه النساء وحقوقهن وفي غياب الوعي بواقع النساء ذوات الإعاقة واحتياجاتهن، وغياب هذه الشريحة عن أجندة واهتمامات عملهم المؤسسي.

وفيما يتعلق باستراتيجيات التدخل وحسب حجم التحديات التي تواجه النساء ذوات الإعاقة، وغياب مؤسسات أركان العدالة عن سياق حياتهن، برزت ثلاثة مناحي إستراتيجية لتساهم في ردم الفجوة القائمة وللتعزيز من وصول وحصول النساء ذوات الإعاقة على حقوقهن وعدالة قضاياهن: استراتيجيات مرتبطة بتطوير منظومة القوانين والتشريعات والأنظمة على نحو يضمن الشمولية في ضبط كافة الأطراف ذات العلاقة وتبيان دور كل منها، والالتزام والفاعلية والمساءلة والمحاسبة. وكذلك استراتيجيات مرتبطة بتطوير آليات عملية تسهل من وصول النساء ذوات الإعاقة، والمرتبطة بتطوير آليات واضحة للوصول إلى المعلومات ذات العلاقة، والوصول الى آليات معلنة وواضحة لتقديم شكوى، وتطوير خطوط اتصال مجانية تضمن وصولهن بسهولة في ظل التحديات المجتمعية القائمة مثل غياب المواءمة وتكريس اتجاهات سلبية، أو من خلال اختصاص وحدات بحقوقهن داخل مؤسسات أركان العدالة الرسمية. وكذلك استراتيجيات مرتبطة بالتطوير الذاتي والاتجاهاتي والبيئي، والمرتبطة بالتأهيل والتوعية للنساء ذوات الإعاقة للوصول إلى مؤسسات العدالة، بجانب استراتيجيات تدريبية للعاملين في مؤسسات أركان العدالة لتعزيز الثقة والوعي لدى الطرفين.

وأخيرا وليس آخرا، من المهم التنويه أن النجاحات الفردية لنساء ذوات إعاقة لا يعني أن هذه النجاحات تمثل نجاح في إحقاق حقوق النساء ذوات الإعاقة، وان هذه النجاحات الفردية ليست نتاج وجود أنظمة وسياسات تسهل من حركة النساء ذوات الإعاقة ووصولهن لحقوقهن، وإنما بقيت على مستوى فردي محض.

### 3.3 تدخلات مستقبلية وسياساتية ذات مغزى

مع الحديث عن غياب التمييز والحظر له كحالة عامة، يغيب عن هذا الواقع أي حساسية واستجابة لقضايا وحقوق النساء ذوات الإعاقة وقراءة لواقعهن الميرير. إن الحديث عن سمة حظر التمييز فقط لا تؤدي إلى أي نتائج في ظل الفكر السائد والذي يغيب النساء ذوات الإعاقة ويعتبرهن غير مرئيّات في السياق الحقوقي والتنموي. إن الانطلاق الرئيس في التدخلات السياسية يجب أن يرتكز على اتخاذ تدابير ذات بعد تفضيلي للنساء ذوات الإعاقة وقضاياهن، تدابير تعزز من المساواة والعدالة وتسد الفجوة العميقة التي عززتها الأنظمة والهياكل القائمة داخل هذه المنظومة المؤسساتية. يستند العمل ويرتبط في المرحلة الثانية من المشروع برؤية للعمل مع النساء ذوات الإعاقة وذوي العلاقة كالتالي:

#### 1. رؤية مستقبلية للشراكة مع النساء ذوات الإعاقة للوصول إلى إطار عمل لبناء تدخلات إستراتيجية على مستوى مؤسسات العدالة الرسمية:

- تشكيل مجموعة من النساء ذوات الإعاقة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة ولبنان، هذه المجموعات تشكل ضمن ثلاث رؤى رئيسية: (1) أن تكون المجموعات موزعة على مناطق مختلفة من الضفة الغربية وقطاع غزة ولبنان. (2) أن تحتوي خبرات ومستويات مختلفة (من بين نساء نشيطات ونساء ذات خبرات محدودة ومتوسطة). (3) أن تشمل كل مجموعة في كل منطقة 25 شابة ذات إعاقة ضمن متغيرات اجتماعية وديمقراطية متنوعة.
- حيث سيعتمد تشكيل تلك المجموعات على بيانات المسح والبيانات المتوفرة من اللقاءات المختلفة مع النساء ذوات الإعاقة حيث أسست عمليات البحث الميداني بيئة عملية وحوارية للتواصل مع النساء ذوات إعاقة في مناطق مختلفة، حيث تواصل فريق المشروع مع 800 امرأة ذات إعاقة في مناطق المسح المختلفة، حيث ستشكل مجموعات العمل هذه حركة للحوار والتمكين والتأسيس للتغيير.
- التدريب والتوعية والتمكين: تدريب النساء ذوات الإعاقة على عدة مفاهيم رئيسية تساندهم في التوعية وتمكينهن العمل على وصول قضايا النساء ذوات الإعاقة لأركان العدالة. هذا التدريب يستند على مفاهيم الحقوق والإعاقة، والتمكين الفردي والجماعي:
  - التمكين النفسي الاجتماعي للنساء ذوات الإعاقة
  - الإعاقة من منظور الحقوق والتنمية
  - الإعاقة والنوع الاجتماعي
  - النساء ذوات الإعاقة والواقع الثقالي الاجتماعي
  - منظومة القوانين والتشريعات والتنمية

- المناصرة في إطار علاقتها بالتأثير على الأنظمة والسياسات.
- أركان العدالة ودورها الحقوقي.
- الوصول والحصول على خدمات العدالة في سياق حقوقي تنموي.
- التشبيك والضغط والمناصرة: تعزيز وتمكين النساء بمفاهيم التشبيك والضغط والمناصرة، لتعزيز عملهن مع مؤسسات أركان العدالة، بحيث تكون عمليات التشبيك والضغط والمناصرة كجزء أصيل من التدريب في شقيه النظري والعملي.

## 2. تضمين منظور الحقوق في العمل في قضايا النساء ذوات الإعاقة، في السياسات والبرامج وتقديم الخدمات لدى هيئات أركان العدالة الرسمية، انطلاقاً من المبادرات التالية:

- بناء وتطوير قدرات واضعي السياسات والكوادر والأفراد في مؤسسات العدالة الرسمية على التحليل والتخطيط انطلاقاً من حقوق النساء ذوات الإعاقة.
- تضمين وتطوير برامج توعية للعاملين ومقدمي الخدمات الذين من المفترض أن يكون لهم دور في تفعيل الاتصال والتواصل مع حقوق النساء ذوات الإعاقة خاصة وحدات النوع الاجتماعي والمعنيين بملف الأسرة.
- العمل على اعتماد متغير الإعاقة والحقوق وخاصة للنساء ذوات الإعاقة ضمن الأهداف المختلفة لبناء القدرات لدى العاملين ومقدمي الخدمة المباشرين، وتضمين منهج تحليلي للبيانات المتوفرة ضمن متغيرات الإعاقة والنوع الاجتماعي لقياس الفجوات القائمة والعمل على ردمها والحد منها.
- تطوير الهياكل المؤسسية وسياساتها والبيات عملها وطرق تواصلها مع النساء ذوات الإعاقة في سياق علاقات ومفاهيم الإعاقة والنوع الاجتماعي لتحقيق نتائج مبنية على العدالة والإنصاف.
- أهمية مراجعة كافة النماذج والأدلة لتكون أكثر مواءمة ومتعاطية مع الإعاقة وقادرة على التحليل والأخذ بعين الاعتبار احتياجات النساء ذوات الإعاقة في سياق الفجوات القائمة.
- تطوير القوانين والأنظمة والسياسات المعمول بها لتكون أكثر نفاذاً وتطبيقاً. بجانب أهمية تطوير سياسات وأنظمة وتعليمات ارتباطاً بعملية التقاضي أمام المحاكم المختلفة.
- تفعيل دور المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز دوره الرقابي والمساند خاصة في قضايا المساندة القانونية والحقوقية، وتفعيل جهوده في تطوير مشاريع قوانين تضمن حماية أكبر للنساء ذوات الإعاقة.

### 3. العمل على تطوير آليات تشاركية بين النساء ذوات الإعاقة ومؤسسات أركان العدالة تضمن وصولهن بسهولة وحرية.

- تفعيل دور مستؤولي وحدات وبرامج النوع الاجتماعي والأسرة لأدورهم، ووضع قضايا النساء ذوات الإعاقة ضمن متطلبات عملهم ومتابعتها. وتعميق التنسيق بين تلك الدوائر وتطوير آليات عمل مناسبة مع الهيئات القضائية (الشرعي والنظامي) لغياب وحدات في هياكلها متعلقة بالنوع الاجتماعي، استناداً إلى مبدأ المشاركة والتشاور.
- تطوير آليات عملية تضمن وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة لضمان الحماية والأمان بأسرع وقت ممكن، سواء من خلال توفير خط حماية وأمان مجاني ويكون متاح باستمرار، وتطوير نظام شكاوى يضمن وصول سهل ومباشر لدى الجهات المختصة لسماع صوت النساء ذوات الإعاقة، مع أهمية تفعيل أدوار مؤسسات وسطية تكون قادرة على نقل صوت النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات أركان العدالة الرسمية.
- تتسجم مؤسسات العدالة الثلاث الرئيسية فيما بينها وفي تكامل أدوارها (القضاء النظامي والشرطة والنيابة)، وهذا يعزز من أهمية التنسيق والتشاور وتشكيل حلقات وصل مستمرة فيما بينها لحماية النساء ذوات الإعاقة وحقوقهن.
- أهمية رصد (بناء مركز رصد داخل مؤسسات أركان العدالة الرسمية) التحديات التي تعيق من وصول النساء ذوات الإعاقة لمؤسسات العدالة سواء تلك المرتبطة بالاتجاهات لدى العاملين، أو تلك المرتبطة بالبنية التحتية ومدى مواثمتها، أو تلك المرتبطة بالحوجز المالية.
- وتتصل بعملية الرصد تلك، أهمية لتطوير وتفعيل أنظمة مساءلة ومحاسبة ومتابعة مدى استجابة أركان العدالة لهذه القضايا بما يضمن حياة كريمة وعادلة للنساء والفتيات ذوات الإعاقة.
- أهمية تفعيل جهة رسمية في المخيمات الفلسطينية في لبنان في ظل غياب وضبابية المسؤولية للمؤسسات المختلفة حول حقوق النساء ذوات الإعاقة. ومن أهم هذه الجهات والتي تكون حاملة لحقوق النساء ذوات الإعاقة سواء على المستوى الرسمي أو غير الرسمي الاتحاد العام لذوي الإعاقة والذي هو في طور التبلور، وذلك عبر تعزيز القطاع النسائي في الاتحاد وريادتهن في قيادة الاتحاد.
- استخدام وسائل الإعلام وحملات الترويج التي تضند حقوق النساء ذوات الإعاقة وقدراتهن، وأهمية تضمين منظور الإعاقة والنوع الاجتماعي في عمل المؤسسات سواء الرسمية أو غير الرسمية وتعميم رؤية تنمية حقوقية من خلال الإعلام وحملات الترويج.

- التأسيس لفكر أهمية العمل مع الرجال خاصة داخل الأسر لتعزيز وتأمين حراك النساء ذوات الإعاقة خاصة في الحيزين الخاص والعام، والذي يضمن من وصول حقوق النساء ذوات الإعاقة وتضمينه في البرامج المختلفة.
- تحليل المتغيرات المختلفة والمؤثرة على وصول النساء ذوات الإعاقة للخدمات المختلفة وواقع أسرهن التعليمي والصحي والفقير والعمل، ومن المكان بأهمية الوقوف على العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لهذا الواقع، لتقوية قدرات المؤسسات بالوقوف على أوجه التحيز والتمييز القائمين على أساس الإعاقة والنوع الاجتماعي والحد منها.
- المؤسسة لقاعدة قوية ورافعة داخل الحركة المطالبة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تضمن استمرارية العمل على متابعة وتنفيذ وتقييم كافة الإجراءات والآليات الضابطة لحق النساء والفتيات ذوات الإعاقة في الوصول لأركان العدالة وتلقي الخدمات القضائية كما خدمات الحماية على قدم المساواة مع الآخرين. الإعاقة في التجمعات والمخيمات الفلسطينية في لبنان والمخيمات الفلسطينية في الأراضي المحتلة، الصادر عن مركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق ومركز دراسات التنمية،

- الجهاز المركز للإحصاء الفلسطيني ووزارة الشؤون الاجتماعية. 2012. مسح الأفراد ذوي الإعاقة. رام الله: الجهاز المركز للإحصاء الفلسطيني.
- مركز دراسات التنمية/جامعة بيرزيت ومركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق. 2011. مؤشرات حول واقع الإعاقة من منظور النوع الاجتماعي. رام الله: مركز المرأة للأبحاث الفلسطينية للأبحاث والتوثيق.
- مركز دراسات التنمية/جامعة بيرزيت ومركز المرأة الفلسطينية للأبحاث والتوثيق. 2011. مؤشرات حول واقع الإعاقة مخيمات الأراضي الفلسطينية ولبنان. رام الله: مركز المرأة للأبحاث الفلسطينية للأبحاث والتوثيق.
- مركز دراسات التنمية/جامعة بيرزيت ووزارة الشؤون الاجتماعية. 2013. الإستراتيجية الوطنية لقطاع الإعاقة الفلسطيني. رام الله: وزارة الشؤون الاجتماعية.
- أوراق داخلية أعدت لأغراض بحثية في مركز دراسات التنمية وغير منشورة:
- جمعية مساواة. 2013. ورقة مرجعية لغرض البحث حول النساء والإعاقة في المخيمات الفلسطينية في لبنان.
- مركز دراسات التنمية ومنظمة العون الطبي للفلسطينيين. 2010. المؤشرات المتحسنة في القطاعات الحيوية والإعاقة.
- مركز دراسات التنمية/جامعة بيرزيت. 2012. مراجعة قانونية لقطاع الإعاقة - ورقة خلفية خاصة بمراجعة القوانين خاصة بالخطة الإستراتيجية لقطاع الإعاقة في فلسطين.
- <http://muqtafi.birzeit.edu> (قانون العقوبات الأردني رقم 16 لسنة 1960 (المواد 293، 297). قانون قانون الأصول الجزائية. رقم (3) لسنة 2001 ( ) (مواد رقم 267-269).



- Boylan, Esther. (1991) Women and Disability. London: Zed Books.
- Coleridge, Peter. (2001) Disability, Liberation, and Development. UK and Ireland: Oxfam.
- Khamis, Vivian. (2008). 'Post-traumatic stress and psychiatric disorders in Palestinian adolescents following intifada-related injuries'. Social science and medicine, 67 (8) pp. 1199-1207.
- Lakkis, Sylvana. (1997) 'Mobilising women with physical disabilities: The Lebanese Sitting Handicapped Association.' In Gender and Disability: Women's Experiences in the Middle East. Lina Abu Habib, ed. Oxford:
- Nagata, Kozue Kay. (2003) 'Gender and Disability in the Arab Region: The Challenges in the New Millennium,' Asia Pacific Rehabilitation Journal. 14(1): 10-17.
- Oxfam.
- Quinn, G. and Degener, T. et al (2002) Human Rights and Disability: The current use and future potential of United Nations human rights instruments in the context of disability. United Nations, New York and Geneva, 2002
- Women's Committee on Refugee Children & Women. (2008) Disabilities among Refugees and Conflict-Affected Populations. New York.

### reports and articles from Web:

- [www.unescap.org/esid/psis/disability/decade/publications/wwd1.aspx](http://www.unescap.org/esid/psis/disability/decade/publications/wwd1.aspx)
- [www2.ohchr.org/english/issues/women/docs/A-HRC-20-5\\_ar.doc](http://www2.ohchr.org/english/issues/women/docs/A-HRC-20-5_ar.doc)
- <http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/TOPICS/EXTSOCIALPROTECTION/EXTDISABILITY/0,,contentMDK:20193528~menuPK:418895~pagePK:148956~piPK:216618~theSitePK:282699,00.html>
- <http://www.survivorcorps.org/PDFs/Advocacy/SurvAssist24.pdf>
- <http://www.un.org/disabilities/documents/convention/convoptprot-a.pdf>
- <http://www.wwda.org.au/europedisc1.pdf>
- <http://regionalcentrebangkok.undp.or.th/practices/governance/a2j/docs/AccessToJusticeIndicators.pdf> (Background Paper on Access to Justice Indicator in the Asia-Pacific Region, UNDP and La Salle Institute of Governance, 2003)

